القاعدة الثانية والعشرون:

في مقاصد أمثلة القرآن.

اعلم أن القرآن الكريم احتوى على أعلى، وأكمل، وأنفع المواضيع التي يحتاج الخلق إليها في جميع الأنواع، فقد احتوى على أحسن طرق التعليم، وإيصال المعاني إلى القلوب بأيسر شيء وأوضحه؛ فمن أنواع تعاليمه العالية: ضرب الأمثال، وهذا النوع يذكره الباري في الأمور المهمّة؛ كالتوحيد، وحال الموحِّد، والشرك، وحالة أهله، والأعمال العامة الجليلة، ويقصد بذلك كله توضيح المعاني النافعة، وتمثيلها بالأمور المحسوسة؛ ليصير القلب كأنه يشاهد معانيها رأي عين، وهذا من عناية الباري بعباده، ولطفه، فقد مثَّل الله الوحي والعلم الذي أنزله على رسوله في عدة آيات بالغيث والمطر النازل من السماء، وقلوب الناس بالأراضي والأودية، وأن عمل الوحي والعلم في القلوب كعمل الغيث والمطر في الأراضي؛ فمنها أراضٍ طيبة تقبل الماء، وتنبت الكلأ والعشب الكثير، كمثل القلوب الفاهمة، التي تفهم عن الله ورسوله وحيه، وكلامه، وتعقله، وتعمل به: علماً، وتعليماً، بحسب حالها؛ كالأراضي بحسب حالها. ومنها أراضٍ تمسك الماء ولا تنبت الكلأ، فينتفع الناس بالماء الذي تمسكه، فيشربون ويسقون مواشيهم وأراضيهم؛ كالقلوب التي تحفظ الوحي من القرآن والسنة، وتلقيه إلى الأُمة، ولكن ليس عندها من الدراية والمعرفة بمعانيه ما عند الأولين، وهؤلاء على خير، ولكنهم

دون أولئك. ومنها أراض لا تمسك ماء، ولا تنبت كلأ؛ كمثل القلوب التي لا تنتفع بالوحي، لا علماً، ولا حفظاً، ولا عملاً.

ومناسبة الأراضي للقلوب كما ترى في غاية الظهور...

التعليق

الأوّلون بمنزلة الأطباء، والآخرون بمنزلة الصيادلة. ومعلوم أن انتفاع الناس بالأطباء أكثر من انتفاعهم بالصيادلة، فحفّاظ الحديث ورواة الحديث الذين ليس عندهم فقه وعلم هم بمنزلة هؤلاء، مثل الأرض التي يصيبها المطر؛ لكنها لا تنبت، وإنما تحفظ الماء، فمن جاء استقى وشرب وانتفع. وأما أهل العلم والفقه، فإنهم كالأراضي الخصبة التي تنبت، فينتفع الناس به.

❑ ❑ ❑

... وأما مناسبة تشبيه الوحي بالغيث فكذلك؛ لأن الغيث فيه حياة الأرض، والعباد، وأرزاقهم الحسية. والوحي فيه حياة القلوب والأرواح، ومادة أرزاقهم المعنوية.

وكذلك مثَّل الله كلمة التوحيد بالشجرة الطيبة التي تؤتي أُكلها كل حين بإذن ربّها، فكذلك شجرة التوحيد ثابتة بقلب صاحبها، معرفة، وتصديقاً، وإيماناً، وإرادة لموجبها، وتؤتي أُكلها وهو منافعها كل وقت، من النيّات الطيبة، والأخلاق الزكية، والأعمال الصالحة، والهدي المستقيم، ونفع صاحبها، وانتفاع الناس به، وهي صاعدة إلى السماء؛ لإخلاص صاحبها، وعلمه، ويقينه.

ومثَّل الله الشرك والمشرك بأن من اتخذ مع الله إلٰهاً يتعزَّز به،

ويزعم منه النفع، ودفع الضرر، في ضعفه ووهنه؛ كالعنكبوت اتخذت بيتاً، وهو أوهن البيوت، وأوهاها، فما ازدادت باتخاذه إلا ضعفاً إلى ضعفها!! كذلك المشرك ما ازداد باتخاذه ولياً ونصيراً من دون الله إلّا ضعفاً؛ لأن قلبه انقطع عن الله، ومن انقطع قلبه عن الله حلّه الضعف من كل وجه، وتعلقه بالمخلوق زاده وهناً إلى وهنه؛ فإنه اتّكل عليه، وظنَ منه حصول المنافع، فخاب ظنه وانقطع أمله!!

وأما المؤمن، فإنه قوي بالله بقوة إيمانه وتوحيده، وتعلقه بالله وحده الذي بيده الأمر، والنفع، ودفع الضرر، وهو متصرِّف في أحواله كلها؛ كالعبد الذي على صراط مستقيم، في أقواله، وأفعاله، منطلق الإرادة، حراً عن رقّ المخلوقين، غير مقيد لهم بوجهٍ من الوجوه؛ بخلاف المشرك، فإنه كالعبد الأصم الأبكم، الذي هو كَلٌّ على مولاه، أينما يوجهه لا يأتِ بخير؛ لأن قلبه متقيد للمخلوقين، مُسترقٌّ لهم، ليس له انطلاق وتصرف في الخير، فمثله أيضاً كالذي خرَّ من السماء فتخطَّفَتْه الطيور، ومزَّقته كل ممزَّق.

وهؤلاء الذين زعموا أنهم آلهة ينفعون ويدعون، لو اجتمعوا كلهم على خلق أضعف المخلوقات ـ وهو الذباب ـ لم يقدروا باجتماعم على خلقه، فكيف ببعضهم؟ فكيف بفرد من مليات الألوف منهم؟ وأبلغ من ذلك أن الذباب لو يسلبهم شيئاً لم يقدروا على استخلاصه منه وردّه، فهل فوق هذا الضعف ضعف؟ وهل أعظم من هذا الغرور الذي وقع فيه المشرك شيء؟ وهو مع هذا الغرور، وهذا الوهن والضعف منقسم قلبه بين عدّة آلهة؛ كالعبد الذي بين الشركاء المتشاكسين، لا يتمكن من إرضاء أحدهم دون الآخر، فهو معهم في

شرٌّ دائم، وشقاء متراكم، فلو استحضر المشرك بعض هذه الأحوال الوخيمة لربأ بنفسه عما هو عليه، ولعلم أنه قد أضاع عقله ورأيه بعدما أضاع دينه. وأما الموحِّد، فإنه خالص لربّه، لا يعبد إلا هو، ولا يرجو ويخشى إلا هو، وقد اطمأنَّ قلبه واستراح، وعلم أنه على الدين الحق، وأن عاقبته أحمد العواقب، ومآله الخير والفلاح، والسعادة الأبدية، فهو في حياة طيبة، ويطمع في حياة أطيب منها.

ومثَّل الله الأعمال بالبساتين، فذكر العمل الكامل الخالص له، الذي لم يعرض له ما يفسده كبستان في أحسن المواضع وأعلاها، تنتابه الرياح النافعة، وقد ضَحَى وبرز للشمس، وفي خلاله الأنهار الجارية المتدفقة، فإن لم تكن غزيرة فإنها كافية له، كالطَّلِّ الذي ينزل من السماء، ومع ذلك فأرضه أطيب الأراضي وأزكاها؛ فمع توفر هذه الشروط لا تسأل عما هو عليه من زهاء الأشجار، وطيب الظلال، ووفور الثمار، فصاحبه في نعيم ورغد متواصل، وهو آمن عن انقطاعه وتلفه، فإن كان هذا البستان لإنسان قد كبر وضعف عن العمل، وعنده عائلة ضعاف، لا مساعدة منهم ولا كفاءة، وقد اغتبط به حيث كان مادته، ومادة عائلته، ثم إنه جاءته آفة وإعصار أحرقه، وأتلفه عن آخره، فكيف تكون حسرة هذا المغرور؟ وكيف تكون مصيبته؟ وهذا هو الذي جاء بعد العمل بما يبطل عمله الصالح من الشرك، أو النفاق، أو المعاصي المحرقة، فيا ويحه بعد ما كان بستانه زاكياً زاهياً أصبح تالفاً، قد أيِس من عوده، وبقي بحسرته مع عائلته!! فهذا من أحسن الأمثال وأنسبها، فقد ذكر الله صفة بستان من ثبّته الله على الإيمان والعمل، وبستان من أبطل عمله بما ينافيه ويضادّه.

ويؤخذ من ذلك: أن الذي لم يوفق للإيمان ولا للعمل أصلاً، أنه ليس له بستان أصلاً.

ووجه تشبيه الأعمال بالبساتين: أن البساتين تمدّها المياه، وطيب المحل، وحسن الموقع؛ فكذلك الأعمال، يمدها الوحي النازل لحياة القلوب الطيبة، وقد جمع العامل جميع شروط قبول العمل، من الاجتهاد، والإخلاص، والمتابعة، فأثمر عمله كل زوج بهيج.

وقد مثَّل الله عمل الكافر بالسراب الذي يحسبه الظمآن ماءً، فيأتيه وقد اشتدّ به الظمأ، وأنهكه الإعياء، فيجده سراباً!! ومثَّله بالرماد الذي أُحرق، فجاءته الرياح فذرته فلم تُبق منه باقية، وهذا مناسب لحاله، وبطلان عمله، فإن كفره ومعاصيه بمنزلة النار المحرقة، وعمله بمنزلة الرماد والسراب الذي لا حقيقة له، وهو كان يعتقده نافعاً له، فإذا وصله ولم يجده شيئاً تقطعت نفسه حسرات، ووجد الله عنده فوفّاه حسابه.

كما مثّل نفقات المخلصين بذلك البستان الزكي الزاهي، ومثّل نفقات المرائين بحجر أملس عليه شيء من تراب، فأصابه مطر شديد تركه صلداً لا شيء فيه؛ لأن قلب المرائي لا إيمان فيه، ولا إخلاص؛ بل هو قاسٍ كالحجر، فنفقته حيث لم تصدر عن إيمان، بل رياء وسمعة، لم تؤثر في قلبه حياة، ولا زكاة؛ كهذا المطر الذي لم يؤثر في هذا الحجر الأملس شيئاً.

وهذه الأمثال إذا طُبقت على ممثّلاتها وضّحتها وبيَّنتها، وبيَّنت مراتبها من الخير، والشر، والكمال، والنقصان.

ومثّل الله حال المنافقين بحال مَن هو في ظلمة، فاستوقد ناراً من

غيره، ثم لما أضاءت ما حوله وتبيّن له الطريق ذهب نورهم، وانطفأ ضوؤهم؛ فبقوا في ظلمة عظيمة أعظم من الظلمة التي كانوا عليها أولاً!! وهكذا المنافق، استنار بنور الإيمان؛ فلما تبيّن له الهدى غلبت عليه الشقوة، واستولت عليه الحيرة، فذهب عنه نوره أحوج ما هو إليه، وبقي في ظلمة متحيّراً، فهم لا يرجعون؛ لأن سنة الله في عباده أن من بان له الهدى، واتّضح له الحق، ثم رجع عنه أنه لا يوفقه بعد ذلك للهداية؛ لأنه رأى الحق فتركه، وعرف الضلال فاتّبعه، وهذا المثل ينطبق على المنافقين، الذين تبصّروا وعرفوا، ثم غلبت عليهم الأغراض الضارة، فتركوا الإيمان.

التعليق

قوله: ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]، نحن نعلم أن النار فيها حرارة وفيها نور، فإذا ذهب النور حلّت الظلمة وبقيت أيضاً الحرارة، فصاروا ـ والعياذ بالله ـ في حرارة وظلمة؛ فهؤلاء لما رأوا الإيمان وتركوه ذهب الله بنورهم؛ وكما قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠]. ولهذا من أشدّ ما يكون أن الإنسان يبيّن له الحق، ولو في مسألة جزئية ثم يتركه اتّباعاً لهوى نفسه أو خوفاً من العامة أو ما أشبه ذلك، فهذا ربما يحرم الحق في المستقبل ولا يبين له، أو يبين له ويصرّ على خلافه، ولهذا يجب على الإنسان إذا علم الحق أن يبادر إليه أياً كان؛ سواء كان ذلك في أُصول الدين أم في فروعه، إن صح أن نقسم الدين إلى أصول وفروع، بعض العلماء ـ كشيخ الإسلام ـ يقول: الدين لا ينقسم إلى أُصول وفروع،

والتقسيم إلى أصول وفروع غير منضبط، فقد اختلفوا فيه؛ ما هي الأصول وما هي الفروع؟ وعلى حسب تقسيمهم: الأصول هي الأمور العلمية، والفروع هي الأمور العملية، الأصول ما لا عذر فيه بالجهل، والفروع ما يعذر فيه بالجهل، وهذا صحيح حسب ما قسموه، وليس بصحيح حسب الواقع، فأركان الإسلام لا شكّ أنها أصول «**بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله**»[1]، وكما قال تعالى في كلمة الإخلاص: ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤]؛ فالصحيح أن يقال: إن الدين له أركان وله شرائع، ولا يجوز أن يقال في الدين قشور! فليس في الدين شيء اسمه قشور. كل الدين لبّ، لكن بعضه من أركان الإسلام، أو أركان الإيمان، وبعضه دون ذلك.

❑ ❑ ❑

والمثال الثاني وهو قوله: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾﴾ [البقرة: ١٩]، **ينطبق على المنافقين، الضالِّين، المتحيِّرين، الذين يسمعون القرآن ولم يعرفوا المراد منه، وأعرضوا عنه، وكرهوا سماعه اتّباعاً لرؤسائهم وسادتهم.**

ومثَّل الله الحياة الدنيا وزهرتها، والاغترار بها، بحالة زهرة الربيع، تعجب الناظرين، وتغرّ الجاهلين، ويظنون بقاءها، ولا يؤملون زوالها، فلَهَوا بها عما خُلقوا له، فأصبحت عنهم زائلة، وأضحوا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان (٨)؛ ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (١٦).

لنعيمها مفارقين في أسرع وقت؛ كهذا الربيع إذا أصبح بعد الاخضرار هشيماً، وبعد الحياة يبساً رميماً، وهذا الوصف قد شاهده الخلق، واعترف به البرّ والفاجر، ولكن سُكر الشهوات، وضعف داعي الإيمان اقتضى إيثار العاجل على الآجل.

التعليق

هذه القاعدة تدل على أن بيان القرآن ينقسم إلى قسمين: بيان مستقل، وبيان بضرب الأمثال؛ وهو تشبيه المعقول بالمحسوس ليتضح ويتبيّن، فإن ضرب الأمثال يقرب المعاني إلى الأذهان، فإنك لو ذهبت تصف حال الذين يعبدون من دون الله أوثاناً، في الذلّ والضعف وعدم وصول المقصود، لو ذهبت تتكلم بصفحة كاملة ما كان؛ كقوله تعالى: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾ [العنكبوت: ٤١]، هذا واضح جداً، مع أنه كلمات يسيرة؛ لأنه شبّه الأُمور المعقولة بالأمور المحسوسة البيِّنة؛ وكذلك قوله في آية أخرى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ﴾ [الرعد: ١٤]، فالذي يمدّ يديه ويدعو هذه الأصنام كالذي يبسط يديه إلى الماء، ولو بسطت يدك إلى الماء، هل يصل إلى فمك؟ أبداً لا يصل، بل ولا يستقر على يدك، فهكذا أيضاً الذين يدعون من دون الله سبحانه وتعالى.

فيُستفاد من هذه القاعدة أن من طرق تعليم القرآن وبيانه ضرب الأمثال، وهو تشبيه الأشياء المعقولة بالأشياء المحسوسة، لتتبين في الذهن صورتها وتتضح بأقرب وسيلة ممكنة.

القاعدة الثالثة والعشرون:

إرشادات القرآن على نوعين.

أحدهما: أن يرشد أمراً، ونهياً، وخبراً، إلى أمر معروف شرعاً، أو معروف عُرفاً كما تقدم.

والنوع الثاني: أن يرشد إلى استخراج الأشياء النافعة من أصول معروفة، ويُعمل الفكر في استفادة المنافع منها.

وهذه القاعدة شريفة جليلة القدر. أما النوع الأول، فأكثر إرشادات القرآن في الأمور الخبرية، والأمور الحكمية داخلة فيها.

وأما النوع الثاني ـ وهو المقصود هنا ـ فإنه دعا عباده في آيات كثيرة إلى التفكر في خلق السماوات والأرض، وما خلق الله فيها من العوالم، وإلى النظر فيها، وأخبر أنه سخَّرها لمصالحنا ومنافعنا، وأنه أنزل الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مِّنۡهُۚ﴾ [الجاثية: ١٣]، ونبّه العقول على التفكر فيها واستخراج أنواع العلوم والفوائد منها؛ وذلك أننا إذا فكّرنا فيها، ونظرنا حالها، وأوصافها، وانتظامها، ولأي شيء خُلقت؟ ولأي فائدة أُبقيت؟ وماذا فيها من الآيات؟ وما احتوت عليه من المنافع؟ أفادنا هذا الفكر فيها علمين جليلين:

أحدهما: أننا نستدلّ بها على ما لله من صفات الكمال والعظمة، وما له من النّعم الواسعة، والأيادي المتكاثرة، وعلى صدق ما أخبر به

من المعاد، والجنة والنار، وعلى صدق رسله، وحقيّة ما جاؤوا به. وهذا النوع قد أكثر منه أهل العلم، وكلٌّ ذَكَر ما وصل إليه علمه؛ فإن الله أخبر أن الآيات إنما ينتفع بها أولو الألباب، وهذا أجَلُّ العلمين، وأعلاهما، وأكملهما.

والعلم الثاني: أننا نتفكر فيها، ونستخرج منها المنافع المتنوعة، فإن الله سخّرها لنا، وسلّطنا على استخراج جميع ما لنا فيها من المنافع والخيرات الدينية والدنيوية، فسخّر لنا أرضها لنحرثها، ونزرعها، ونغرسها، ونستخرج معادنها وبركتها، وجعلها طوع علومنا وأعمالنا؛ لنستخرج منها الصناعات النافعة، فجميع فنون الصناعات ـ على كثرتها، وتنوعها، وتفوقها، لا سيما في هذه الأوقات ـ كل ذلك داخل في تسخيرها لنا. وقد عرفت الحاجة، بل الضرورة في هذه الأوقات إلى استنباط المنافع منها، وترقية الصنائع إلى ما لا حدّ له، وقد ظهر في هذه الأوقات من موادّها وعناصرها أمور فيها فوائد عظيمة للخلق، وقد تقدّم لنا في قاعدة اللازم: أن ما لا تتمّ الأمور المطلوبة، فهو مطلوب. وهذا يدل على أن تعلُّم الصناعات والمخترعات الحادثة من الأمور المطلوبة شرعاً، كما هي مطلوبة لازمة عقلاً، وأنها من الجهاد في سبيل الله، ومن علوم القرآن؛ فإن القرآن نبّه العباد على أنه جعل الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس، وأنه سخّر لهم ما في الأرض؛ فعليهم أن يسعوا لتحصيل هذه المنافع من أقرب الطرق إلى تحصيلها، وهي معروفة بالتجارب، وهذا من آيات القرآن، وهو أكبر دليل على سعة علم الله، وحكمته ورحمته بعباده؛ بأن أباح لهم جميع النِّعم، ويسّر لهم الوصول إليها بطرق لا

تزال تحدث وقتاً بعد وقت، وقد أخبر في عدة آيات أنه تذكرة يتذكر به العباد كل ما ينفعهم فيسلكونه، وما يضرّهم فيتركونه، وأنه هداية لجميع المصالح.

التعليق

خلاصة هذه القاعدة أن الله سبحانه وتعالى أرشد الناس بهذا القرآن العظيم، وأن إرشاده ينقسم إلى قسمين:

الأول: أوامر ونواهٍ وأخبار فيها عظة وعبرة.

والثاني: إرشاد إلى أمور وراء ذلك لا تتعلق بالأمر والنهي يستدلّون بها على كمال عظمة الله عز وجل، وكمال رحمته وينتفعون بها أيضاً في أمور دنياهم، مثل قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَا تُغْنِي ٱلْآيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد: ٢٥]، فإنه إذا علم الإنسان أن في الحديد بأساً شديداً، اعتمد عليه في الأمور التي تحتاج إلى قوة وإلى متانة. وكذلك إذا علم أن فيه منافع أخرى ذهب يطلب هذه المنافع، ويكيف هذا الحديد، فيصهره ويصنعه على حسب المنفعة التي أرادها، فلو أن الله عز وجل شرح هذه المنافع وكيف الوصول إليها، لكانوا يحتاجون إلى مجلدات، كما هو موجود في كتب هذا العلم، ولكن الناس في ذلك الوقت لا يعرفون عن هذا شيئاً، فإذا قال الله جل وعلا: الحديد فيه منافع، فمعنى ذلك أننا نسخر علومنا وأفهامنا للوصول إلى تلك المنافع التي عبّر الله عنها في هذا الجمع، الذي هو صيغة منتهى الجموع.

القاعدة الرابعة والعشرون:

القرآن يرشد إلى التوسط والاعتدال في الأمور، ويذمّ التقصير والغلوّ ومجاوزة الحدّ.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ [النحل: ٩٠]، ﴿قُلۡ أَمَرَ رَبِّي بِٱلۡقِسۡطِۖ﴾ [الأعراف: ٢٩]، والآيات الآمرة بالعدل والناهية عن ضدّه كثيرة، والعدل في كل الأمور: لزوم الحدّ فيها، وأن لا يغلو ويتجاوز الحد؛ كما لا يقصر ويدع بعض الحق، ففي عبادة الله: أَمَرَ بالتمسك بما عليه النبيّ ﷺ في آيات كثيرة، ونهى عن مجاوزة ذلك وتعدِّي الحدود في آيات كثيرة، وذمّ المقصرين عنه في آيات كثيرة.

فالعبادة التي أمر الله بها: ما جمعت الإخلاص للمعبود، والمتابعة للرسول. وما فُقد فيه الأمران، أو أحدهما، فهي من الأعمال اللاغية.

وفي حق الأنبياء والرسل صلّى الله عليهم وسلّم: أمر بالاعتدال، وهو: الإيمان بهم، ومحبتهم المقدَّمة على محبة الخلق، وتوقيرهم، واتّباعهم، ومعرفة أقدارهم، ومراتبهم التي أكرمهم الله بها. ونهى عن الغلوّ فيهم في آيات كثيرة، وهو: أن يُرفعوا فوق منزلتهم التي أنزلهم الله، ويُجعل لهم من حقوق الله التي لا يشاركه فيها مشارك شيءٌ؛ كما نهى عن التقصير في حقهم في الإيمان بهم، ومحبتهم، وترك توقيرهم، وعدم اتّباعهم، وذمّ الغالين فيهم ـ كالنصارى ونحوهم

في عيسى ـ في آيات كثيرة، كما ذمّ الجافين لهم ـ كاليهود حيث قالوا في عيسى ما قالوا ـ وذمَّ من فرَّق بينهم؛ فآمن ببعض دون بعض، وأخبر أن هذا كفرٌ بجميعهم.

وكذلك يتعلق الأمر في حق العلماء والأولياء، يجب محبتهم، ومعرفة أقدارهم، ولا يحل الغلوّ فيهم وإعطاءهم شيئاً من حق الله وحق رسوله الخاص، ولا يحل جفاؤهم وعداوتهم، فمن عادى لله ولياً فقد بارزه بالحرب.

وأمر بالتوسط بالنفقات، والصدقات، ونهى عن الإمساك، والبخل، والتقتير؛ كما نهى عن الإسراف، والتبذير.

وأمر بالقوة والشجاعة بالأقوال، والأفعال، ونهى عن الجبن، وذمّ الجبناء، وأهل الخَوَر وضَعْفِ النفوس، كما ذمّ المتهوّرين الذين يُلقون بأنفسهم وأيديهم إلى التهلكة.

وأمر وحثَّ على الصبر في آيات كثيرة، ونهى عن الجزع والهلع والسخط.

كما نهى عن التجبُّر، وعدم الرحمة، والقساوة، في آيات كثيرة.

وأمر بأداء حقوق مَن له حق عليك، من الوالدين، والأقارب، والأصحاب ونحوهم، والإحسان إليهم قولاً وفعلاً، وذمَّ من قصَّر في حقّهم، أو أساء إليهم، قولاً وفعلاً؛ كما ذمّ من غلا فيهم وفي غيرهم حتى قدَّم رضاهم على رضا الله، وطاعتهم على طاعة الله.

وأمر بالاقتصاد بالأكل، والشرب، واللباس، ونهى عن السرف، والترف؛ كما نهى عن التقصير الضارّ للقلب والبدن.

وبالجملة، فما أمر الله بشيء إلا كان وسطاً بين خُلقين ذميمين: تفريط أو إفراط.

التعليق

التوسط معناه أن تكون موافقاً للشرع في الكمية والكيفية، والغلوّ أن تزيد، والتفريط أن تنقص، كل أمور الخير قد أمر بها الشرع وأمر بالإكثار منها، حتى قال الرسول ﷺ: **«أعنّي على نفسك بكثرة السجود»**[1]. لكن في الأمور المحدودة، لو قال قائل: أنا أريد أن أصلّي في النهار والليل ستّ صلوات، قلنا: هذا لا يجوز؛ لأن هذا ظلم ومجاوزة، أو قال: أنا أريد أن أجعل الظهر ست ركعات. قلنا: هذا لا يجوز، وكذلك في إنفاق المال، لو زاد وأسرف، قلنا: لا يجوز، ولو نقص، قلنا: لا يجوز أيضاً؛ ولكن الخير كله في التوسط.

وخلاصة هذه القاعدة: أن القرآن يأمر بالاعتدال في الأمور؛ لا تزد ولا تنقص، فمن زاد وشدّد ورأى أنه لا بد أن نعمل حتى في الأمور المستحبة، وأن لا نفرط في شيء؛ نقول: إن هذا مما نهى عنه الشرع: ﴿لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة: ٧٧]. ولو قصر وصار لا يبالي بالأمور المشروعة، ويقول: أنا أكتفي بما يجب، قلنا: إنه فاته خير كثير، لكنه ليس كالأول؛ فالأول أشد في النهي عنه، والثاني فاته خير كثير، ولكن لا يقال له: إنك أسأت؛ ولهذا قال النبيّ ﷺ للرجل الذي قال: لا أزيد على هذا ولا

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه، رقم (٤٨٨).

أنقص: «**دخل الجنة إن صدق**»[(١)]. فالحاصل أن هذا أمر ينبغي أن نتفطّن له أيضاً، حتى في الدعوة إلى الله نكون وسطاً بين التهاون والتفريط، وبين الغلوّ والتشديد، الدعوة إلى الله بالحكمة، والعدل من الحكمة.

ومن الحكمة مراعاة الحال، قد يكون مثلاً من غير الحكمة أن تدعو في كل الوقت لئلا يملّ الناس؛ ولهذا كان النبيّ ﷺ يتعاهد أصحابه بالموعظة، يتخوّلهم بالموعظة؛ فلكل مقام مقال، فالإنسان الحكيم يعرف ذلك، ربما تكون في مكان لا يناسب أن تقول شيئاً، ولكنك تقوله في مكان آخر، أو في وقت آخر في نفس المكان.

والمهم أن الإنسان يجب أن يكون وسطاً في جميع أموره، هذا ما يدعو إليه القرآن: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠]، تكون عدلاً في جميع الأمور لا تُفْرِط ولا تُفَرِّط.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان (١٧٩٢)؛ ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (١١).

القاعدة الخامسة والعشرون:

حدود الله قد أُمر بحفظها، ونُهي عن تعدِّيها وقربانها.

قال تعالى: ﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ١١٢]، **وقال تعالى:** ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧].

أما حدود الله: فهي ما حدّه لعباده من الشرائع الظاهرة والباطنة التي أمرهم بفعلها، والمحرَّمات التي أمرهم بتركها؛ فالحفظ لها: أداء الحقوق اللازمة، وترك المحرَّمات الظاهرة والباطنة. ويتوقف هذا الفعل، وهذا الترك، على معرفة الحدود على وجهها؛ ليعرف ما يدخل في الواجبات والحقوق، فيؤديها على ذلك الوجه كاملة غير ناقصة، وما يدخل في المحرَّمات، ليتمكّن من تركها، ولهذا ذمَّ الله من لم يعرف حدود ما أنزل على رسوله، وأثنى على من عرف ذلك.

وحيث قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، **كان المراد بها ما أحلَّه لعباده، وما فصَّله من الشرائع، فإنه نهى عن مجاوزتها، وأمر بملازمتها؛ كما أمر بملازمة ما أحلّه من الطعام، والشراب، واللباس، والنكاح، ونهى من تعدِّي ذلك إلى ما حرَّم منها من الخبائث، وكما أمر بملازمة ما شرعه من الأحكام في النكاح والطلاق، والعِدَد وتوابع ذلك، ونهى عن تعدِّي ذلك إلى فعل ما لا يجوز شرعاً، وكما أمر بالمحافظة على ما فصَّله من أحكام المواريث،**

ولزوم حدّه، ونهى عن تعدِّي ذلك وتوريث من لا يرث، وحرمان من يرث، وتبديل ما فرضه وفصَّله بغيره.

وحيث قال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧] **كان المراد بذلك المحرمات، فإن قوله:** ﴿فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ **نهيٌ عن فعلها، ونهيٌ عن مقدِّماتها وأسبابها الموصلة إليها والموقعة بها؛ كما نهاهم عن المحرّمات على الصائم، وبيَّن لهم وقت الصيام، فقال:** ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، **وكما حرَّم على الأزواج أن يأخذوا مما آتوا أزواجهم شيئاً إلا أن يأتين بفاحشةٍ مبيِّنة، قال:** ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، **وكما صرّح بالمحرَّمات في قوله:** ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٣٢]، **وقال:** ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]؛ **فالخير والسعادة والفلاح في معرفة حدود الله، والمحافظة عليها؛ كما أن أصل الشرّ وأسباب العقوبات الجهل بحدود الله، أو ترك المحافظة عليها، أو الجمع بين الشرَّين، والله أعلم.**

التعليق

الحدود: ما حدّده الله لعباده من المباحات والمأمورات والمنهيّات.

فأما المأمورات، فيقول الله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾، وكذلك المحلّلات. وأما المنهيات، فيقول: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾؛ وذلك لأن الراعي حول الحِمى يوشك أن يقع فيه، فإذا قربت من هذه المحرمات أوشكت أن تقع، وكلما كانت المحرّمات تدعو النفوس إليها أكثر، كان النهي عن قربانها أشدّ وأوْكد، ولهذا حرّم على الرجل أن يرى المرأة الأجنبية منه، أو أن يكلّمها على

سبيل التمتع والتلذّذ بصوتها؛ لأن ذلك يجرّ إلى الزنا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾، وفي مسائل الربا حرّم الله أشياء ليس فيها ظلم، فإنك إذا اشتريت صاعاً من البرّ الطيب بصاعين من البرّ الرديء يساويان الصاع في القيمة، فليس ذلك بظلم، وهو أهون على المكلّف من أن يذهب فيبيع الرديء، ثم يقبض ثمنه، ثم يشتري الطيب، لكنه يجرّ إلى الربا الصريح الذي يتضمن الظلم، وهي أن أُعطيك عشرة دراهم نقداً بخمسة عشر درهم مؤجلةً، وهذا هو الربا.

والحاصل أن المحرّمات يقال فيها: ﴿فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾، وينهى عن القرب إليها بكل وسيلة **«ما أسكر كثيره، فقليله حرام»**، والقليل لا يسكر؛ لكنه يجرّ إلى شرب الكثير، فإن النفوس تدعو كثيراً إلى تناول هذا المسكر؛ فلذلك حرّمت منه على وجه بعيد.

أما إذا كانت الحدود مما أمر به أو ما أحلّ، فقد قال الله فيها: ﴿فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾، والاعتداء في الواجبات أن يزيد فيها أو يقصر، والاعتداء في المحللات أن ينتقل منها إلى المحرّمات، فمثلاً: نحن أُمرنا بالأكل والشرب، ولكن نُهينا عن الإسراف ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ [الأعراف: ٣١]، فلو أن أحداً قُدِّم له طعام شهي لذيذ، فأكل منه حتى صار لا يحمل بطنه إلا مع العصا، فهذا إسراف محرم؛ ولهذا قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: إنه يحرم على الإنسان الأكل إذا خاف تخمةً أو أذى. والتخمة: النتن، أي: نتن المعدة وتغيرها؛ لأن المعدة إذا ثقل عليها الطعام ولم تهضمه أنتن فيها؛ لأن السوائل التي تُذيبه وتذيب خبثه تعجز عنه، فينتن في هذا الوعاء المختوم، وتجد الإنسان إذا تجشأ يحس برائحة كريهة تخرج منه.

❑ ❑ ❑

القاعدة السادسة والعشرون:

الأصل أن الآيات التي فيها قيود لا تثبت أحكامها إلا بوجود تلك القيود إلا في آيات يسيرة.

وهذه قاعدةٌ لطيفة، فإنه متى رتَّب الله في كتابه حكماً على شيء، وقيَّده بقيد، أو شَرَطَ لذلك شرطاً، تعلق الحكم به على ذلك الوصف الذي وصفه الله تعالى. وهذا في القرآن لا حصر له، وإنما المقصود ذكر المستثنى من هذا الأصل الذي يقول كثير من المفسّرين إذا تكلّموا عليها: «هذا قيد غير مراد»، وفي هذه العبارة نظر، فإن كل لفظة في كتاب الله، فإن الله أرادها وفيها فائدة قد تظهر للمتكلم، وقد تخفى. وإنما مرادهم بقوله: «غير مراد»: ثبوت الحكم بها. فاعلم أن الله تعالى يذكر الأحكام الشرعية من أصول وفروع، ويذكر أعلى حالة يبرزها فيها لعباده؛ ليظهر لهم حسنها إن كانت مأموراً بها، أو قبحها إن كانت منهياً عنها، وعند تأمل هذه الآيات ـ التي بهذا الصدد ـ يظهر لك منها عياناً.

فمنها قوله تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾ [المؤمنون: ١١٧]. ومن المعلوم أن مَن دعا مع الله إلهاً آخر فإنه كافر، وأنه ليس له برهان، وإنما قيدها الله بهذا القيد بيان لشناعة الشرك والمشرك، وأن الشرك قطعاً ليس له دليل شرعي ولا عقلي، والمشرك ليس بيده ما يسوغ له شيئاً من ذلك؛ ففائدة هذا القيد: التشنيع

البليغ على المشركين بالمعاندة، ومخالفة البراهين الشرعية والعقلية، وأنه ليس بأيديهم إلا أغراض نفسية، ومقاصد سيئة؛ وأنهم لو التفتوا أدنى التفات لعرفوا أن ما هم عليه لا يستجيزه من له أدنى إيمان ولا معقول.

التعليق

القيد الذي قد يقال غير مراد؛ كقوله في الآية: ﴿لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾ من قوله: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾، فإنك لو اعتبرت هذا قيداً لكان معنى الآية: ومن يدع مع الله إلهاً آخر له به برهان فلا حساب عليه! وهل هذا موجود؟ لا، ولكن أراد الله سبحانه وتعالى أن يبين شناعة هذا القول، وأن حقيقة الأمر أنه لا برهان لمن دعا مع الله إلهاً آخر.

❑ ❑ ❑

ومنها قوله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣]**، مع أن كونها في حِجْره أو في غير حِجْره ليس شرطاً لتحريمها، فإنها تحرم مطلقاً؛ ولكن ذكر الله هذا القيد تشنيعاً لهذه الحالة، وأنه من القبيح إباحة الربيبة التي هي في حِجر الإنسان بمنزلة بنته، فذكر الله المسألة متجلية بثياب قبحها لينفِّر عنها ذوي الألباب، مع أن التحريم لم يعلِّق بمثل هذه الحالة؛ فالأنثى إما أن تكون مباحةً مطلقاً، أو محرمةً مطلقاً؛ سواء كانت عند الإنسان أم لا، كحالة بقية النساء المحلَّلات والمحرَّمات.**

التعليق

وهذا الذي ذهب إليه شيخنا ـ رحمه الله ـ هو الصحيح. والدليل أنه المراد، وأن الله تعالى ذكر هذا لبيان قبح هذا الأمر، لا شرطاً في الحكم أنه قال: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، ولم يقل: فإن لم يكن في حجوركم؛ فلما ذكر حكم الحكم في مخالفة أحد القيدين عُلم أنه ليس قيداً فيه.

❑ ❑ ❑

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ [الأنعام: ١٥١]، و**﴿خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾** [الإسراء: ٣١]، **مع أنه من المعلوم النهي عن قتل الأولاد في هذه الحالة وغيرها؛ فالفائدة في ذكر هذه الحالة: أنها حالة جامعة للشرّ كله، كونه قتلاً بغير حق، وقتل من جُبِلت النفوس على شدّة الشفقة التي لا نظير لها عليه، وكون ذلك صادراً عن التسخط لقدر الله، وإساءة الظن بالله؛ فهم تبرَّموا بالفقر هذا التبرُّم، وأساؤوا ظنونهم بربّهم حيث ظنّوا أنهم إن أبقوهم زاد فقرهم، واشتدّت ضرورتهم، فصار الأمر بالعكس. وأيضاً، فإنه إذا كان منهياً عن قتلهم في هذه الحال التي دفعهم إليها خشية الافتقار، أو حدوثه، ففي غير هذه الحالة من باب أولى وأحرى. وأيضاً، ففي هذا بيان للحالة الموجودة غالباً عندهم، فالتعرض لذكر الأسباب الموجودة الحادثة يكون أجلى وأوضح للمسائل.**

وأما قوله تعالى في الرجعة: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا﴾ [البقرة: ٢٢٨]، **فمن العلماء مَن قال: إنه من هذا النوع، وأنه يستحق ردّها؛ سواء أراد الإصلاح أو لم يُرده، فيكون ذكر هذا القيد**

حثّاً على لزوم ما أمر الله به من قصد الإصلاح، وتحريماً لردِّها على وجه المضارّة، وإن كان يملك ردّها؛ كقوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٣١]، ومن العلماء مَن جعل هذا القيد على الأصل العام، وأن الزوج لا يستحق رجعة زوجته في عدّتها إلا إذا قصد الإصلاح. فأما إذا قصد ضدّ ذلك، فلا حق له في رجعتها، وهذا هو الصواب.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، مع أن الرهن يصح حضراً وسفراً؛ ففائدة هذا القيد أن الله ذكر أعلى الحالات، وأشد الحاجات للرهن، وهي هذه الحالة في السفر، والكاتب مفقود، والرهن مقبوض، فأحوج ما يحتاج الإنسان للرهن في هذه الحالة التي تعذّرت فيها التوثقات إلا بالرهن المقبوض؛ وكما قاله الناس في قيده السفر، فكذلك على الصحيح في قيده بالقبض، وأن قبضه ليس شرطاً لصحته، وإنما ذلك للاحتياط، وزيادة الاستيثاق، وكذلك فَقْد الكاتب.

التعليق

قوله ـ رحمه الله ـ: «ليس شرطاً لصحته» لعله يريد: «ليس شرطاً للزومه»؛ لأن قبض الرهن ليس شرطاً للصحة، فالرهن يصح ـ كما سبق ـ وإن لم يقبض، لكنه لا يلزم إلا بالقبض، فلو اشتريتُ منك شيئاً بدراهم، وقلتُ: رهنتك سيارتي، فالرهن صحيح لكنه ليس بلازم، فلعلّ الشيخ ـ رحمه الله ـ يريد بذلك اللزوم؛ لأن العلماء رحمهم الله اختلفوا في لزومه، والقول الراجح أنه يلزم وإن لم يقبض، وعمل الناس اليوم على هذا.

❑ ❑ ❑

ومنها قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]**، مع أن الحق يثبت بالرجل والمرأتين، ولو مع وجود الرجلين؛ لكن ذكر الله أكمل حالة يحصل بها الحفظ للحقوق، بدليل أن النبيّ ﷺ قضى بالشاهد الواحد مع اليمين[1]، والآية ليس فيها ذلك لهذه الحكمة، وهو أن الآية أرشد الله فيها عباده إلى أعلى حالة يحفظون بها حقوقهم لتمام راحتهم، وحسم اختلافهم ونزاعهم.**

التعليق

الشهود في الأموال: رجلان، أو رجل وامرأتان، أو رجل ويمين المدّعي، مثل أنْ أدَّعي عليك بأني أطلبك مئة ريال، وتُنكر، وعندي شاهد واحد فقط، وحلفت مع الشاهد، فإنه يقضى لي بالحق ويلزمك ما ادّعيته عليك. والقول الراجح أن اليمين في جانب المدعى عليه، أقوى المتداعيين، ولما أتى بالشاهد قوي جانبه.

❑ ❑ ❑

وأما قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ [الأعلى: ٩]**، فإنها من أصل القاعدة، ويظن بعض الناس أنها من هذا النوع، وأنه يجب التذكير نفعت أو لم تنفع، لكن هذا غلط، فنَفْعُ الذكرى: إذا كان يحصل بها الخير أو بعضه، أو يزول بها الشرّ كله أو بعضه؛ فأما إذا كان ضرر التذكير أعظم من نفعه، فإنه منهي عنه في هذه الحال؛ كما نهى الله عن سبِّ آلهة المشركين إذا كان وسيلة لسبِّ الله، وكما ينهى عن الأمر بالمعروف إذا كان يترتب على ذلك شرّ أكبر، أو**

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الأحكام عن رسول الله، باب، ما جاء من اليمين مع الشاهد الواحد، رقم (١٢٦٥).

فوات خير أكثر من الخير الذي يُؤمر به، وكذلك النهي عن المنكر إذا ترتب عليه ما هو أعظم منه من شرّاً وضرراً؛ فالتذكير في هذه الحال غير مأمور به، بل منهيٌّ عنه، وكل هذا من تفصيل قوله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]؛ فعُلم أن هذا قيد مُراد ثبوت الحكم بثبوته، وانتفاء الحكم لانتفائه، والله أعلم.

التعليق

هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء، هل أن قوله: ﴿إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ قيد؟ والمعنى: أنه لا يجب التذكير إلا إذا نفعت الذكرى، فإن لم تنفع فلا تذكر؛ لأنه لا فائدة منه لكونه مضيعة للوقت، أو أن هذا القيد للنداء عليهم بأن هؤلاء ما ينفع فيهم الخير، لكن يشرع أن تذكر على كل حال؛ كقولك مثلاً: علّمه إن كان العلم ينفعه. هل معناه: إنك لا تعلّمه إلا إذا كان سينفعه، أو المعنى: علِّمه بكل حال؟ الثاني؛ إذ رأى بعض العلماء أنها من هذا الباب، وعلى القول الأول الذي رجحه الشيخ ـ رحمه الله ـ يكون قيداً مراداً، وأنه إذا لم تنفع الذكرى لم تجب.

وفي هذا المقام لا تخلو الحال من ثلاثة أمور: إما أن تنفع، أو تضرّ، أو لا تنفع ولا تضر، إن نفعت وجب التذكير، وإن ضرّت فلا تذكير، بل يُنهى عن التذكير؛ وإن لم تضر ولم تنفع، فإنها لا تجب ولا يُنهى عنها، لكن هل الأَوْلى أن يذكر إظهاراً للحق وبياناً له، ولعلهم يرجعون إلى الحق فيما بعد؟ هذا هو الظاهر، إذا لم يكن مضرة، فإنه ينبغي أن يذكر، أما إذا نفعت، فإنه يجب أن يذكر. ولم يترجح عندي أحد هذين القولين؛ لأننا إذا نظرنا إلى وجوب التذكير وإعلان الشرع وبيانه، قلنا: إن الآية تدل على أن (ذكِّر) إن

كان هؤلاء ينفع فيهم الذكرى، ويكون المقصود به النداء على عنادهم وعلى استكبارهم وعدم رجوعهم للحق، وعلى كل حال، هذا موضع خلاف بين العلماء، وشيخنا ـ رحمه الله ـ يرجح أنه قيد، وأن الذكرى لا تجب إلا إذا نفعت.

❑ ❑ ❑

ومنها قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ [البقرة: ٦١]، مع أنه لا يقع قتلهم إلا بغير حق؛ فهذا نظير ما ذكره في الشِّرك، وأن هذا تشنيع لهذه الحالة التي لا شبهة لصاحبها، بل صاحبها أعظم الناس جرماً، وأشدّهم إساءة.

وأما قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١]، فليست من هذا النوع، وإنما هي من النوع الأول الذي هو الأصل، والحق الذي قيّدها الله به جاء مفسراً في قوله ﷺ: «النفس بالنفس، والزاني المحصَن، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[(١)].

ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾ [المائدة: ٦]، مع أن فَقْد الماء ليس من شرطه وجود السفر، فإنه إذا فُقد جاز التيمم حضراً وسفراً، لكن ذِكْرَ السفر بيانٌ للحالة الغالبة الموجودة التي يُفقد فيها الماء، أما الحضر، فإنه يندر فيه عدم الماء جداً، ومن هذا السبب ظن بعض العلماء أن السفر وحده مبيح للتيمم، وإن كان الماء موجوداً!! وهذا في غاية الضعف. وهَدْي الرسول وأصحابه والمسلمين مخالف لهذا القول.

---

(١) البخاري في الديات، باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾، حديث رقم (٦٨٧٨) (١٢/ ٢٠١)؛ ومسلم في القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، حديث رقم (١٦٧٦) (٣/ ١٣٠٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

التعليق

وكذلك قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً﴾ فإن المريض لا يشترط لجواز تيمّمه فقدان الماء، بل يتيمّم وإن كان على حوض الماء؛ لأنه مريض، لكن قول الله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً﴾ هذا في السفر، وأما المريض فيجوز أن يتيمم سواء وجد الماء أم لم يجد.

❑ ❑ ❑

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: ١٠١]**، مع أن الخوف ليس بشرط لصحة القصر ومشروعيته بالاتفاق؛ ولما أورد هذا على النبيّ ﷺ قال في جوابه: «صدقة تصدَّق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»(١)، يعني: وصدقة الله وإحسانه في كل زمان ومكان، لا تقيد بخوف ولا غيره. ومن العلماء مَن قال: إن هذا القيد من القسم الأول، وأن القصر التام ـ وهو قصر العدد، وقصر الأركان والهيئات ـ شرطه اجتماع السفر والخوف كما في الآية، فإن وُجد الخوف وحده لم يُقصر عدد الصلاة، وإنما تُقصر هيئاتها وصفاتها، وإن وُجد السفر وحده لم تُقصر هيئاتها وشروطها وإنما يُقصر عددها، ولا ينافي هذا كلام النبيّ ﷺ، فإنهم إنما سألوه عن قصر العدد، فأجابهم بأن الرخصة فيه عامة في كل الأحوال. وهذا تقرير مليح موافق للآية، غير مخالف لحديث الرسول، فيتعيَّن الأخذ به.**

---

(١) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها. باب صلاة المسافرين وقصرها. حديث رقم (٦٨٦) (١/ ٤٧٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

التعليق

ومن الأمثلة أيضاً قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ﴾ [آل عمران: ١٣٠]، فإن قوله: ﴿أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ﴾ ليس قيداً، ولكنه بيان لأشنع الحالات في الربا، وهي أن يأكله الإنسان أضعافاً مضاعفة، كما يفعل أهل الجاهلية إذا حلّ الدين، قال: إما أن توفي، وإما أن تربي؛ فإن أوفاه فقد استوفى حقه، وإن لم يُوفِ قال للذي عليه مئة فقط: الذي عليك مائة وعشرون. فإذا جاء الأجل الثاني ولم يوفِ، قال: يجب أن نجعل المائة وعشرين مائة وأربعين، أو مائة وخمسين، وهذا أشنع ما يكون، لا يقال: إن قوله: ﴿لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ﴾ يدلّ على جواز الربا مرة واحدة، وإن كان بعض الناس قد قال به، لكنه أخطأ؛ لأننا نقول: إذا كنت تريد ذلك، فلماذا تمنع الزيادة ثانية مع أنه لم يأكله أضعافاً مضاعفة، وإنما أكله ضعفاً واحداً؟ مثلاً: أعطيتك مئة درهم بمائة وعشرين إلى سنة، قال بعض الناس: إن هذا جائز؛ لأن الله قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ﴾، فالعقد الأول الذي فيه الربا ليس حراماً. وبناء على قوله، فإن معاملة البنوك تعتبر غير ربوية إلا إذا كرروا الزيادة. قال: فإن قال عند رأس الحول أو عند تمام الأجل: زدتك، صار ربا، فنقول له: إنك لم تأخذ بالآية؛ لأن الله يقول: ﴿أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ﴾، وأنت الآن قلت: إن أول ضعف يكون حراماً، فإن كنت تريد أن تأخذ بالآية، فقل: إن أول ضعف ليس بحرام أيضاً، وإلا فقد خالفت قاعدتك، لكن الأمر كما قلنا: إن

هذا القيد لبيان أشنع الأحوال أو أشنع المعاملات التي يكون فيها الربا.

ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣]، هل المراد: فإن امتنعن عن البغاء لغير التحصن، فأكرهوهن؟ لا، ليس الحكم كذلك، وإن كان ظاهر الآية هو هذا. لكن نقول: إن الآية ذكرت أشنع ما يكون؛ لأن إكراه الإنسان أَمَته على البغاء، وهي تريد التحصن هو أشنع ما يكون؛ لأنها صارت أطهر منه وأنقى منه ثوباً؛ فالحاصل أن مثل هذه الآيات أو هذه القيود ينبغي التفطّن لها.

وخلاصة هذه القاعدة: أن الأصل في القيود والشروط أنها معتبرة، وأن الحكم في مفهوم المخالفة ثابت، إلا في مسائل قليلة دلّ الدليل على أن هذا القيد أو الشرط ليس مفهوم المخالفة فيه مخالفاً لحكم المنطوق، وإنما ذُكرت هذه القيود: إما لبيان الواقع، وإما لبيان الغالب، وإما لذكر الحال التي هي أعلى ما يكون في الشناعة، أو ما أشبه ذلك. ثم هل يصح أن نعبّر ونقول هي غير مرادة؟ يقول شيخنا عبد الرحمٰن ـ رحمه الله ـ: لا، إن هذا غلط؛ لأن الله تعالى لا يذكر في كلامه شيئاً إلا كان مراداً، لكن ليس المراد به إثبات نقيض الحكم في المخالف، وإنما يراد به مسائل، أو التنبيه على حالات تتبين بالتأمل، ولا نقول مخالفة، بل نقول: إن المخالفة في هذا الحكم لا تخالف المنطوق.

القاعدة السابعة والعشرون:

المحترزات في القرآن تقع في كل المواضع في أشد الحاجة إليها.

وهذه القاعدة جليلة النفع، عظيمة الوقع؛ وذلك أن كل موضع يسوق الله فيه حكماً من الأحكام، أو خبراً من الأخبار، فيتشوَّف الذهن فيه إلى شيءٍ آخر إلا وجدت الله قد قرن به ذلك الأمر الذي يعلق في الأذهان، فيبيِّنه أحسن بيان، وهذا أعلى أنواع التعليم الذي لا يُبقي إشكالاً إلا أزاله، ولا احتمالاً إلا وضَّحه، وهذا يدل على سعة علم الله وحكمته؛ وذلك في القرآن كثير جداً، ولنذكر بعض أمثلة توضح هذه القاعدة، وتُحسِّن للداخل الدخول إليها:

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَـٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّذِى حَرَّمَهَا﴾ [النمل: ٩١]، لما خصَّها بالذكر ربما وقع في بعض الأذهان تخصيص ربوبيته بها؛ أزال هذا الوهم بقوله: ﴿وَلَهُۥ كُلُّ شَىْءٍ﴾ [النمل: ٩١].

ومنها قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِى مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ [هود: ١٠٩]، لما كان قد يقع في الذهن أنهم على حجة وبرهان؛ فأبان بقوله: ﴿مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُهُم مِّن قَبْلُ﴾ [هود: ١٠٩]، أنهم ضُلَّال اقتدوا بمثلهم، ثم لما كان قد يتوهم المتوهِّم أنهم في طمأنينة من قولهم، وعلى يقين من مذهبهم، ولربما توهم أيضاً أن الأليق أن

لا تبسط لهم الدنيا؛ احترز من ذلك بقوله: ﴿وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنقُوصٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ﴾ [هود: ١٠٩ ـ ١١٠].

ولما قال تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥]، **ربما يظن الظانّ أنهم لا يستوون مع المجاهدين ولو كانوا معذورين؛ أزال هذا الوهم بقوله: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾** [النساء: ٩٥].

التعليق

ورد في نسخة للكتاب قول المؤلف ـ رحمه الله ـ: (ربما يظن الظانّ أنهم لا يستوون مع القاعدين) والصواب: **مع المجاهدين بدل مع القاعدين.**

❑ ❑ ❑

وكذلك لما قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟﴾ [الحديد: ١٠]، **ربما توهم أحد أن المفضولين ليس لهم عند الله مقام ولا مرتبة؛ فأزال هذا الوهم بقوله: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾** [الحديد: ١٠]، **ثم لما كان ربما يتوهم أن هذا الأجر يُستحق بمجرد العمل المذكور، ولو خلا من الإخلاص؛ أزال هذا الوهم بقوله: ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾** [الحديد: ١٠].

ومنها قوله تعالى: ﴿وَكَانَ فِي ٱلْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [النمل: ٤٨]، **ربما وقع في الذهن أنهم يفسدون وقد يصلحون؛ أزال هذا بقوله: ﴿وَلَا يُصْلِحُونَ﴾** [النمل: ٤٨]، **أي: لا خير فيهم أصلاً، مع شرِّهم العظيم.**

ومنها: أنه قال في عدة مواضع: ﴿وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ﴾ [النمل: ٨٠، والروم: ٥٢]، ربما يتوهم أحدٌ أنهم وإن لم يسمعوا، فإنهم يفهمون الإشارة؛ أزال هذا الاحتمال بقوله: ﴿إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ [النمل: ٨٠]، فهذه حالة لا تقبل سماعاً ولا رؤية لتحصل الإشارة، وهذا نهاية الإعراض.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦]، ربما توهم أحد أن هدايته تقع جزافاً من غير سبب؛ أزال هذا بقوله: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]، أي: بمن يصلح للهداية لزكائه وخيره، ممن ليس كذلك، فأبان أن هدايته تابعة لحكمته التي هي وضع الأشياء مواضعها، ومَن كان حَسَن الفهم رأى من هذا النوع شيئاً كثيراً.

القاعدة الثامنة والعشرون:

في ذكر الأوصاف الجامعة التي وصف الله بها المؤمن.

لما كان الإيمان أصل الخير كله والفلاح، وبفقده يفقد كل خير ديني ودنيوي وأُخروي، أكثر الله من ذكره في القرآن جداً: أمراً به، ونهياً عن ضده، وترغيباً فيه، وبيانَ أوصافِ أهله، وما لهم من الجزاء الدنيوي والأُخروي؛ فأما إذا كان المقام مقام خطاب للمؤمنين بالأمر والنهي، أو مقام إثبات الأحكام الدنيوية بوصف الإيمان، فإنها تتناول كل مؤمن؛ سواء كان متمِّماً لواجبات الإيمان وأحكامه، أو ناقصاً في شيء منها. وأما إذا كان المقام مقام مدح وثناء، وبيان الجزاء الكامل للمؤمن، فإنما المراد بذلك المؤمن حقاً، الجامع لمعاني الإيمان، وهذا هو المراد بيانه هنا،...

التعليق

هذه القاعدة مفيدة، وهي أن الخطاب بالإيمان ينقسم إلى قسمين: خطاب يراد به الإيمان الكامل، وخطاب يراد به مطلق الإيمان؛ فالأمر والنهي والأحكام المعلقة بالإيمان تشمل المؤمن الكامل وغير الكامل، كل مؤمن وإن كان فاسقاً، يؤمر بالصلاة، ويؤمر بالخير، وما أشبه ذلك. وأما إذا كان السياق سياق مدح وثناء، فالمراد به الإيمان الكامل، فلا يدخل فيه فاسق؛ فمثلاً: قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ ۖ وَإِن تَنتَهُوا۟ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ

وَإِن تَعُودُوا۟ نَعُدْ وَلَن تُغْنِىَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١٩]، المراد بذلك أهل الإيمان الكامل. وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، المراد: أهل الإيمان الكامل، وهكذا.

❑ ❑ ❑

... فنقول: وصف الله المؤمن في كتابه باعترافه وتصديقه بجميع عقائد الدين، وبإرادة ما يحبه الله ويرضاه، وبالعمل بما يحبه الله ويرضاه، وبترك جميع المعاصي، وبالمبادرة بالتوبة مما صدر منه منها، وبأن إيمانهم أثّر في أخلاقهم، وأقوالهم، وأفعالهم الآثار الطيبة، فوصف المؤمنين بالإيمان بالأصول الجامعة، وهو الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره، وشرّه، وأنهم يؤمنون بكل ما أُوتيه الرسل كلهم، ويؤمنون بالغيب، ووصفهم بالسمع والطاعة، والانقياد ظاهراً وباطناً، ووصفهم بأنهم ﴿... إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤]، ووصفهم بأن جلودهم تقشعر، وعيونهم تفيض من الدمع، وقلوبهم تلين وتطمئن لآيات الله وذكره، وبأنهم يخشون ربّهم في الغيب والشهادة، وأنهم يُؤتُون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربِّهم راجعون، ووصفهم بالخشوع في أحوالهم عموماً، وفي الصلاة خصوصاً، وأنهم عن اللغو معرضون، وللزكاة فاعلون، ولفروجهم حافظون، إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم، وأنهم بشهاداتهم قائمون، ولأماناتهم وعهدهم مراعون، ووصفهم باليقين الكامل الذي

لا ريب فيه، وبالجهاد بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله، ووصفهم بالإخلاص لربّهم في كل ما يأتون ويذرون، ووصفهم بمحبّة المؤمنين، والدعاء لإخوانهم من المؤمنين السابقين واللاحقين، وأنهم مجتهدون في إزالة الغلِّ من قلوبهم على المؤمنين، وبأنهم يتولّون الله ورسوله وعباده المؤمنين، ويتبرؤون من موالاة جميع أعداء الدين، وبأنهم يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويطيعون الله ورسوله في كل أحوالهم، فجمع الله لهم بين العقائد الحقّة، واليقين الكامل، والإنابة التامة التي آثارها الانقياد لفعل المأمورات، وترك المنهيّات، والوقوف على الحدود الشرعيات.

فهذه الأوصاف الجليلة، وهي وصف المؤمن المطلق الذي سلم من العقاب، واستحق الثواب، ونال كل خير رُتِّب على الإيمان، فإن الله رتّب على الإيمان في كتابه من الفوائد والثمرات ما لا يقل عن مائة فائدة، كل واحدة منها خيرٌ من الدنيا وما فيها، رتّب الإيمان نيل رضاه، الذي هو أكبر من كل شيء، ورتّب عليه دخول الجنة، والنجاة من النار، والسلامة من عذاب القبر، ومن صعوبات القيامة وتعسُّر أحوالها، والبشرى الكاملة في الحياة الدنيا، وفي الآخرة، والثبات في الدنيا على الإيمان والطاعات، وعند الموت وفي القبر على الإيمان والتوحيد، والجواب النافع السديد، ورتَّب عليه الحياة الطيبة في الدنيا، والرزق، والحسنة، وتيسير العبد لليسرى، وتجنيبه للعسرى، وطمأنينة القلوب، وراحة النفوس، والقناعة التامة، وصلاح الأحوال، وصلاح الذرِّية، وجَعْلهم قرّة عين للمؤمن، والصبر عند المحن والمصائب، وحَمْل الله عنهم الأثقال، ومدافعة الله عنهم جميع

الشرور، والنصر على الأعداء، ورَفْع المؤاخذة على الناسي، والجاهل، والمخطئ منهم، وأن الله لم يضع عليهم الآصار، بل أزالها ولم يحمّلهم ما لا طاقة لهم فيه، ومغفرة الذنوب بإيمانهم، والتوفيق للتوبة، فالإيمان أكبر وسيلة للقرب من الله، والقرب من رحمته، ونيل ثوابه، وأكبر وسيلة لمغفرة الذنوب، وإزالة الشدائد أو تخفيفها، وثمرات الإيمان على وجه التفصيل كثيرة، وبالجملة خيرات الدنيا والآخرة مرتّبة على الإيمان، كما أن الشرور مرتبة على فقده، والله أعلم.

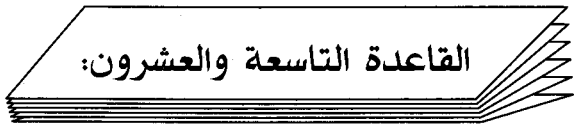

في الفوائد التي يجتنيها العبد في معرفته وفهمه لأجناس علوم القرآن.

وهذه القاعدة تكاد أن تكون هي المقصود الأعظم في علم التفسير؛ وذلك أن القرآن مشتمل على علوم متنوّعة، وأصناف جليلة من العلوم، فعلى العبد أن يعرف المقصود من كل نوع منها، ويعمل على هذا، ويتبع الآيات الواردة فيه، فيحصل المرادُ منها علماً، وتصديقاً، وحالاً، وعملاً.

فأجلُّ علوم القرآن على الإطلاق: علم التوحيد، وما لله من صفات الكمال، فإذا مرَّت عليه الآيات في توحيد الله وأسمائه وصفاته أقبل عليها، فإذا فهمها وفهم المراد بها أثبتها لله على وجه لا يماثله فيه أحد، وعرف أنه كما ليس لله مثيل في ذاته، فليس له مثيل في صفاته، وامتلأ قلبه من معرفة ربّه وحبّه بحسب علمه بكمال الله وعظمته، فإن القلوب مجبولة على محبة الكمال؛ فكيف بمن له كل الكمال، ومنه جميع النعم الجزال، ويعرف أن أصل الأصول هو الإيمان بالله، وأن هذا الأصل يقوى ويكمل بحسب معرفة العبد بربّه، وفهمه لمعاني صفاته ونعوته، وامتلاء القلب من معرفتها ومحبتها، وأيضاً يعرف أنه بتكميله هذا العلم تكمل علومه وأعماله؛ فإن هذا هو أصل العلم، وأصل التعبّد.

التعليق

هذا أعلى أنواع العلوم، العلم بالله وبأسمائه وصفاته، وبما له من صفات الكمال والجلال والإحسان؛ لأن الله سبحانه وتعالى تدور صفاته على الكمال المطلق والجلال والعظمة والإحسان، ثم بعد ذلك صفات الرسل عليهم الصلاة والسلام، وما جُبِلوا عليه من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال، وهو النوع الثاني.

❑ ❑ ❑

ومن علوم القرآن: صفات الرسل، وأحوالهم، وما جرى لهم وعليهم مع مَن وافقهم وخالفهم، وما هم عليه من الأوصاف الراقية، فإذا مرَّت عليه هذه الآيات عرف بها أوصافهم، وازدادت معرفته بهم ومحبّتهم، وعرف ما هم عليه من الأخلاق والأعمال، خصوصاً إمامهم وسيدهم محمد ﷺ، فيقتدي بأخلاقهم وأعمالهم بحسب ما يقدر عليه، ويفهم أن الإيمان بهم تمامه وكماله معرفته التامّة بأحوالهم، ومحبتهم، واتّباعهم، وفي القرآن من نعوتهم الشيء الكثير الذي يحصل به تمام الكفاية، ويستفيد أيضاً الاقتداء بتعليماتهم العالية، وإرشاداتهم للخلق وحسن خطابهم، ولطف جوابهم، وتمام صبرهم؛ فليس القصد من قصصهم أن تكون سَمَراً، وإنما القصد أن تكون عِبَراً.

التعليق

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١]، والعبرة في قصص الرسل من وجهين:

الوجه الأول: من جهة أخلاقهم وصبرهم ومعاناتهم لأحوال الخلق، وكيف يدعون الناس ويتحملون في الدعوة ما لا يتحمله إلا مَن كان مثلهم.

والوجه الثاني: العبرة بما جرى من أقوامهم، وأنهم لم يتقبّلوا دعوتهم لأول وهلة؛ بل نابذوهم، وعاندوهم، بل وقاتلوهم. فهذا نوح عليه الصلاة والسلام، أول رسول أرسله الله على الأرض، لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً، وقد قال الله عنه: ﴿وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا﴾ [نوح: ٧].

فالحاصل أن نعتبر من وجهين: من جهة حال الرسل، ومن جهة حال المرسَل إليهم. فإذا دعونا الناس ليؤمنوا، فإننا لا نريد منهم أن يقبلوا منا من أول لحظة، بل لا بد أن نعاني منهم حتى يقبلوا الحق، ولا نيأس أو نستحسر، أو نقول: هؤلاء لم يهتدوا؛ ولهذا لما قالت الطائفة الثالثة من أهل القرية التي كانت حاضرة البحر: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤].

❑ ❑ ❑

ومن علوم القرآن: علم أهل السعادة والخير، وأهل الشقاوة والشرّ، وفي معرفته لهم ولأوصافهم ونعوتهم فوائد: الترغيب في الاقتداء بالأخيار، والترهيب من أحوال الأشرار، والفرقان بين هؤلاء وهؤلاء، وبيان الصفات والطرق التي وصل بها هؤلاء إلى دار النعيم، وأولئك إلى دار الجحيم، ومحبة هؤلاء الأتقياء من الإيمان؛ كما أن بغض أولئك من الإيمان، وكلّما كان العبد أعرف لأحوالهم تمكّن من هذه المقاصد.

ومن علوم القرآن: علم الجزاء في الدنيا، والبرزخ، والآخرة، على أعمال الخير، وأعمال الشرّ؛ وفي ذلك مقاصد جليلة: الإيمان بكمال عدل الله، وسعة فضله، والإيمان باليوم الآخر، فإن تمام الإيمان بذلك يتوقف على معرفة ما يكون فيه، والترغيب والترهيب بالرغبة في الأعمال التي رتب الله عليها الجزاء الجزيل، والرهبة من ضدِّها.

ومن علوم القرآن: الأمر والنهي؛ وفي ذلك مقاصد جليلة: معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله، فإن المكلّفين مكلَّفون بمعرفة ما أُمروا به، وما نُهوا عنه، وبالعمل بذلك، والعلم سابق للعمل، وطريق ذلك: إذا مرَّ عليه نص فيه أمر بشيء عرفه، وفَهِم ما يدخل فيه، وما لا يدخل، وحاسب نفسه: هل هو قائم بذلك كله، أو بعضه، أو تاركه؟ فإن كان قائماً به فليحمد الله، ويسأله الثبات والزيادة من الخير، وإن كان مقصراً فيه؛ فليعلم أنه مطالب به، وملزوم به، فليستعن الله على فعله، وليجاهد نفسه على ذلك، وكذلك في النهي؛ ليعرف ما يُراد منه، وما يدخل في ذلك الذي نهى الله عنه، ثم لينظر إلى نفسه، فإن كان قد ترك ذلك، فليحمد الله على ذلك، ويسأله أن يثبته على ترك المناهي، كما يسأله الثبات على فعل الطاعات، وليجعل الداعي له على الترك امتثال طاعة الله؛ ليكن تركه عبادة، كما كان فعله عبادة، وإن كان غير تارك له فليتب إلى الله منه توبة جازمة، وليبادر ولا تمنعه الشهوات الدنيّة عن مجانبة ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء، فمن كان عند هذه المطالب وغيرها، عاملاً على هذه الطريقة، فإنه ماشٍ على الصراط المستقيم، والطريقة المُثلى

فيما عليه من الاسترشاد بكتاب الله، وحصل له بذلك علم غزير، وخير كثير.

التعليق

خلاصة هذه القاعدة:

بيّن المؤلف ـ رحمه الله ـ، أن علوم القرآن متعددة متنوعة، فيه كل العلوم؛ فيه العلم بالله جل وعلا، وأسمائه وصفاته، وهذا أعلاها وأجلّها، والعلم برسله، والعلم باليوم الآخر، والعلم بأحكام الله الشرعية، وكذلك الكونية، والعلم بالجزاء، والعلم بما في الكون مما يدل على كمال حكمة الله عز وجل وعظمته وقدرته ورحمته، وسعة علمه، والعلم بأوصاف الخير والشرّ لأجل أن نتصف بما اتصف به أهل الخير ونبتعد عما اتصف به أهل الشرّ.

القاعدة الثلاثون:

أركان الإيمان بالأسماء الحسنى ثلاثة: إيماننا بالاسم، وبما دلّ عليه من المعنى، وبما تعلق به من الآثار.

وهذه القاعدة العظيمة خاصة بأسماء الربّ، وفي القرآن من الأسماء الحسنى ما ينيف عن ثمانين اسماً كُرِّرت في آيات متعددة بحسب ما يناسب المقام، كما تقدم بعض الإشارة إلى المناسبة بها.

وهذه القاعدة تنفعك في كل اسم من أسمائه الحسنى المتعلِّقة بالخلق، والأمر، والثواب، والعقاب؛ فعليك أن تؤمن بأنه عليم وذو علم، عظيم محيط بكل شيء، قدير ذو قدرة وقوة عظيمة، ويقدر على كل شيء، ورحيم ذو رحمة عظيمة، ورحمته وسعت كل شيء، والثلاثة متلازمة؛ فالاسم دلّ على الوصف، وذلك دلّ على المُتَعَلَّق؛ فمن نفى واحداً من هذه الأمور الثلاثة، فإنه لم يتم إيمانه بأسماء الربّ وصفاته، الذي هو أصل التوحيد، ولنكتف بهذا الأُنموذج ليعرف أن الأسماء كلها على هذا النمط.

التعليق

خلاصة هذه القاعدة:

أن هذه الشروط الثلاثة فيما إذا كان الاسم متعدِّياً؛ مثل: السميع، والعليم، والخلاق، وما أشبه ذلك. أما إذا كان لازماً، فإنه يؤمن بالاسم والصفة فقط؛ فمثلاً: الحيّ، تؤمن بهذا الاسم

اسماً من أسماء الله وتؤمن بأنه ذو حياة، وهذه هي الصفة، لكن ليس لها أصل تتعلق به؛ لأن هذه الصفة اللازمة لا تتعدى موصوفها، والذي أنكر دلالة الاسم على الصفة هم المعتزلة، قالوا: نؤمن بالاسم بدون أن يكون له صفة، فهو سميع بلا سمع، وبصير بلا بصر! ويدعون أن الله سميع بذاته لا بصفة هي السمع، عليمٌ بذاته لا بصفة هي العلم.

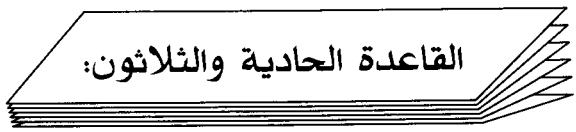

ربوبية الله في القرآن على نوعين: عامة، وخاصة.

كَثُر في القرآن ذكر ربوبية الربّ لعباده، ومتعلقاتها، ولوازمها، وهي على نوعين:

ربوبية عامة تدخل فيه المخلوقات كلها؛ برّها فاجرها، بل مكلَّفوها وغير المكلَّفين، حتى الجمادات، وهي: أنه تعالى المنفرد بخلقها، ورزقها، وتدبيرها، وإعطائها ما تحتاجه، أو تضطر إليه في بقائها، وحصول منافعها ومقاصدها، فهذه التربية لا يخرج عنها أحد.

والنوع الثاني: في تربيته لأصفيائه وأوليائه، فيربيهم بالإيمان الكامل، ويوفقهم لتكميله، ويكملهم بالأخلاق الجميلة، ويدفع عنهم الأخلاق الرذيلة، وييسِّرهم لليسرى، ويجنِّبهم العسرى؛ وحقيقتها: التوفيق لكل خير، والحفظ من كل شر، وإنالة المحبوبات العاجلة والآجلة، وصرف المكروهات العاجلة والآجلة؛ فحيث أُطلقت ربوبيته تعالى، فإن المراد بها المعنى الأول؛ مثل قوله: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٦٤] ونحو ذلك. وحيث قُيِّدت بما يحبه ويرضاه، أو وقع السؤال بها من الأنبياء وأتباعهم، فإنما المراد بها النوع الثاني، وهو متضمن للنوع الأول، ولهذا تجد أسئلة الأنبياء وأتباعهم في القرآن بلفظ الربوبية غالباً، فإن مطالبهم كلها داخلة تحت ربوبيته الخاصة؛ ليلحظ العبد هذا المعنى النافع.

ونظير هذا المعنى الجليل: أن الله أخبر في عدة آيات أن الخلق كلهم عباده وعبيده، ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]؛ فكلهم مماليكه وليس لهم من الملك والأمر شيء. ويخبر في بعض الآيات أن عباده بعض خلقه؛ كقوله: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، ثم ذكر صفاتهم الجليلة: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ [الزمر: ٣٦]، وفي قراءة: ﴿عبادهُ﴾، ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ١]، ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣]، فالمراد بها بهذا النوع مَن قاموا بعبودية الله، وأخلصوا له الدين على اختلاف طبقاتهم؛ فالعبودية الأولى: يدخل فيها البرّ والفاجر، والعبودية الثانية: صفة الأبرار؛ ولكن الفرق بين الربوبية والعبودية: أن الربوبية وصف الربّ وفعله، والعبودية وصف العبيد وفعلهم.

التعليق

أفاد المؤلف ـ رحمه الله ـ في هذه القاعدة أن الربوبية على نوعين: والعبودية على نوعين: الربوبية: عامة، وخاصة، والعبودية: عامة وخاصة. والعبودية تتعلق بالعبد، والربوبية تتعلق بالربّ؛ فالعبودية المتعلقة بالربوبية هي العامة، التي معناها الملك والتدبير والخلق. والعبودية المتعلقة بالعبد، معناها: طاعة الله عز وجل، هذه خاصة بمن أطاع. وقد اجتمع الصنفان في قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ﴾ [الأعراف: ١٢١ ـ ١٢٢]، ربّ العالمين هذه عامّة، ﴿رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ﴾ هذه خاصة. ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، هذه خاصة. ﴿إِن كُلُّ

﴿مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣] عامّة، «**يا عبادي! كلكم جائع إلا من أطعمته**»(١). عامة. ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢] خاصة؛ لأن الشيطان له سلطان على الذين يتولونه ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ﴾ [النحل ٩٩ ـ ١٠٠]، ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢ ـ ٨٣] خاصة.

(١) أخرجه مسلم في كتاب البرّ والصلاة والآداب، باب تحريم الظلم (٢٥٧٧).

القاعدة الثانية والثلاثون:

إذا أمر الله بشيء كان ناهياً عن ضده، وإذا نهى عن شيء كان آمراً بضده، وإذا أثنى على نفسه أو على أوليائه وأصفيائه بنفي شيء من النقائص كان ذلك إثباتاً للكمال.

وذلك لأنه لا يمكن امتثال الأمر على وجه الكمال إلا بترك ضدّه؛ فحيث أمر بالتوحيد، والصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، وبرّ الوالدين، وصلة الأرحام، والعدل، كان نهياً عن الشرك، وعن ترك الصلاة، وترك الزكاة، وترك الصوم، وترك الحج، وعن العقوق والقطيعة.

وحيث نهى عن الشرك، والصلاة، إلى آخر المذكورات، كان آمراً بالتوحيد، وفعل الصلاة، إلى آخرها.

وحيث أمر بالصبر، والشكر، وإقبال القلب على الله: إنابة، ومحبة، وخوفاً، ورجاء؛ كان نهياً عن الجزع، والسخط، وكفران النِّعم، وإعراض القلب عن الله في تعلق هذه الأُمور بغيره.

وحيث نهى عن الجزع، وكفران النعم، وغفلة القلب؛ كان آمراً بالصبر... إلى آخر المذكورات، وهذا ضرب مثل، وإلا فكل الأوامر والنواهي على هذا النمط.

وكذلك المدح لا يكون إلا بإثبات الكمالات؛ فحيث أثنى على نفسه، وذكر تنزّهه عن النقائص والعيوب؛ كالنوم، والسِّنة، واللغوب،

والموت، وخفاء شيء في العالم من الأعيان، والصفات، والأعمال وغيرها، والظلم؛ فلِتَضَمُّن ذلك الثناء عليه بكمال حياته، وكمال قيُّوميته، وقدرته، وسعة علمه، وكمال عدله؛ لأن العدم المحض لا كمال فيه حتى يُنفى تكميلاً للكمال.

وكذلك إذا نفى الله عن كتابه الرَّيب، والاختلاف، والشكّ، والإخبار بخلاف الواقع؛ كان ذلك لكمال دلالته على اليقين في جميع المطالب، واشتماله على الإحكام، والانتظام التام، والصدق الكامل، إلى غير ذلك من صفات كتابه.

وكذلك إذا نفى عن رسوله الكذب، والتقوُّل، والجنون، والسِّحر، والشعر، والغلط ونحوها، كان ذلك لأجل إثبات كمال صدقه، وأنه لا ينطق عن الهوى، إن هو إلى وحيٌ يوحى، ولكمال عقله، ولزوال كل ما يقدح في كمال نبوّته ورسالته؛ فتفطَّن لهذه القاعدة في كل ما يمرُّ عليك من الآيات القرآنية في هذه الأمور وغيرها تنل خيراً كثيراً، والله أعلم.

التعليق

المؤلف ـ رحمه الله ـ يقول في هذه القاعدة: إن الله إذا أمر بالشيء كان نهياً عن ترك الشيء الذي عبّر عنه بضده، وإذا نهى عن شيء كان أمراً بضدّ ذلك الشيء. وهذه القاعدة ليست على العموم عند التتبّع؛ فإن ترك المستحبات المندوبات لا يستلزم وقوع الإنسان في النهي. ولهذا لا نقول: إن ترك المستحب مكروه؛ فالمكروه شيء، وترك المستحب شيء آخر. نعم، إذا كان الأمر واجباً كان تركه حراماً. وأما إذا كان الشيء مستحباً، فإنه لا يلزم من تركه أن

يقع الإنسان في النهي، وهذا شيء ذكره أهل العلم في الأصول.

أما إذا كان النفي من باب المدح والتمدح بالشيء، فإنه إثبات لضدّه؛ فهو يدلّ على اتصاله بكمال ضدِّه، فإذا نفى الله عز وجل عن نفسه النوم؛ فلكمال حياته وقيُّوميته، وإذا نفى عن نفسه التعب والإعياء؛ فلكمال قدرته ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨]، يعني: من تعب وإعياء؛ وذلك لكمال قدرته سبحانه وتعالى وقوته، وعلى هذا فقِسْ، وإنما قلنا بذلك؛ لأن النفي المحض عدم محض، والعدم المحض ليس بشيء، فضلاً عن أن يكون مدحاً. ولهذا نقول: ما من صفة نفاها الله عن نفسه إلا وهي تتضمن ثبوت مقابل لهذا النفي، وإلا لو كانت نفياً محضاً لم تكن كمالاً.

القاعدة الثالثة والثلاثون:

المرض في القرآن ـ مرض القلوب ـ نوعان: مرض شبهات وشكوك، ومرض شهوات المحرمات.

والطريق إلى تمييز هذا من هذا ـ مع كثرة ورودهما في القرآن ـ يُدْرَك من السياق، فإن كان السياق في ذمّ المنافقين والمخالفين في شيء من أمور الدين؛ كان هذا مرض الشكوك والشبهات، وإن كان السياق في ذكر المعاصي والميل إليها كان مرض شهوة.

ووجه انحصار المرض في هذين النوعين: أن مرض القلب خلاف صحته، وصحة القلب الكاملة بشيئين: كمال علمه، ومعرفته، ويقينه، وكمال إرادته ما يحبه الله ويرضاه؛ فالقلب الصحيح هو الذي عرف الحق واتّبعه، وعرف الباطل وتركه، فإن كان عِلْمُه شكّاً، وعنده شبهات تُعارض ما أخبر الله به من أصول الدين وفروعه كان علمه منحرفاً، وكان مرض قلبه قوة وضعفاً بحسب هذه الشكوك والشبهات، وإن كانت إرادته ومحبته مائلة لشيء من معاصي الله؛ كان ذلك انحرافاً في إرادته ومرضاً. وقد يجتمع الأمران، فيكون القلب منحرفاً في علمه، وفي إرادته؛ فمن النوع الأول: قوله تعالى عن المنافقين: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [البقرة: ١٠]، وهي الشكوك والشبهات المعارضة لرسالة محمد ﷺ ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠] عقوبة على ذلك المرض الناتج عن أسباب متعددة كلها منهم، وهم فيها غير معذورين. ونظير هذا قوله: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ

رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]، **وكذلك قوله تعالى:** ﴿لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج: ٥٣]، **فإن مريض القلب بالشكوك، وضعف العلم، أقل شيء يُريبه، ويؤثر فيه، ويفتتن به.**

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، **أي: مرض شهوة وإرادة للفجور، أقل شيء من أسباب الافتتان يوقعه في الفتنة طمعاً أو فعلاً، فكل من أراد شيئاً من معاصي الله فقلبه مريض مرض شهوة، ولو كان صحيحاً لاتّصف بصفات الأزكياء، الأبرياء، الأتقياء، الموصوفين بقوله:** ﴿... وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً ۚ﴾ [الحجرات: ٧ ـ ٨]؛ **فمن كان قلبه على هذا الوصف الذي ذكره الله، فليحمده على هذه النعمة التي لا يقاومها شيء من النعم، وليسأل الله الثبات على ذلك والزيادة من فضل الله ورحمته.**

التعليق

خلاصة هذه القاعدة:

أن مرض القلوب ينقسم إلى قسمين: مرض شبهة، وهو نقص في العلم، ومرض شهوة، وهو نقص في الإرادة، فإذا اعتلت إرادة الإنسان بمعنى صارت إرادته بغير ما يرضي الله ورسوله، فذلك مرض الشهوة. وإذا اعتلّ القلب بالجهل صار مرضه مرض شبهة؛ لأنه اشتبه عليه الحق، فصار مريضاً بذلك. وصحة القلب وسلامته أن يمنّ الله على الإنسان فيجتمع في قلبه كمال العلم وكمال

الإرادة. فإذا اجتمع في القلب كمال العلم وكمال الإرادة، فهذا هو القلب الصحيح السليم. وفتّش نفسك! فتّش قلبك! عالجه! أعتقد أن بعض الناس يطهر بدنه كل يوم بالصابون، وأسنانه بالفرشاة؛ لئلا يكون فيها وسخ ودرن، لكن القلب المسكين متروك يشتبه عليه الحق، ويلتبس عليه الباطل، فلا يهمه ذلك.

ولهذا يجب علينا أن نطهر قلوبنا، وننظر فيها كل يوم؛ نضعها في المختبر والتمحيص حتى ننظر أصحيحة هي أم مريضة؟ ولعلك تقول: كيف يكون هذا القرآن سبباً لزيادة الإيمان في قوم، وسبباً لزيادة الرجس في قوم آخرين: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤ ـ ١٢٥]؟ لأن المؤمنين إذا نزلت الآية صدقوا بها، والتصديق زيادة في الإيمان، وأما الذين في قلوبهم مرض، فإذا نزلت الآية استكبروا عنها، وشكّوا فيها وكذبوا، فازدادوا بذلك رجساً إلى رجسهم، والعياذ بالله، وماتوا وهم كافرون.

القاعدة الرابعة والثلاثون:

دلَّ القرآن في عدة آيات أن من ترك ما ينفعه مع الإمكان ابتُلِيَ بالاشتغال بما يضره، وحُرم الأمر الأول.

وذلك أنه ورد في عدة آيات أن المشركين لما زهدوا في عبادة الرحمٰن ابتُلوا بعبادة الأوثان، ولما استكبروا عن الانقياد للرسل بزعمهم أنهم بشر ابتُلوا بالانقياد لكل مارج العقل والدين،...

التعليق

هذا واضح، لما عدلوا عن عبادة الله عبدوا اللات والعزى، ولما لم ينقادوا لاتّباع الرسول عليه الصلاة والسلام اتّبعوا أبا جهل وأشباهه. قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ:

هربوا من الرقّ الذي خُلقوا له فبلُوا برقّ النفس والشيطان

فكانوا عباداً للشياطين ولأنفسهم الأمّارة بالسوء.

❑ ❑ ❑

... ولما عرض عليهم الإيمان أول مرة، فعرفوه ثم تركوه؛ قَلَبَ الله قلوبهم، وطبع عليها وختم، فلا يؤمنون حتى يروا العذاب الأليم، ولما بيّن لهم الصراط المستقيم، وزاغوا عنه اختياراً ورضاً بطريق الغي على طريق الهدى عُوقبوا بأن أزاغ الله قلوبهم، وجعلهم حائرين في طريقهم، ولما أهانوا آيات الله ورسله أهانهم الله بالعذاب المهين؛ ولما استكبروا عن الانقياد للحق أذلّهم في الدنيا والآخرة،

ولما منعوا مساجد الله أن يُذكر فيها اسمه وأخربوها ما كان لهم بعد ذلك أن يدخلوها إلا خائفين ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٥ ـ ٧٧].

والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً، يخبر فيها أن العبد كان قبل ذلك بصدد أن يهتدي، وأن يسلك الطريق المستقيمة، ثم إذا تركها بعد أن عرفها، وزهد فيها بعد أن سلكها، أنه يُعاقب، ويصير الاهتداء غير ممكن في حقه، جزاء على فعله؛ كقوله عن اليهود: ﴿... نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾ [البقرة: ١٠١ ـ ١٠٢]، فإنهم تركوا أجَلّ الكتب وأنفعها، وأصدقها، فابتُلوا باتّباع أرذلها، وأكذبها، وأضرّها، والمحاربون لله ورسوله تركوا إنفاق أموالهم في طاعة الرحمٰن، وأنفقوها في طاعة الشيطان!.

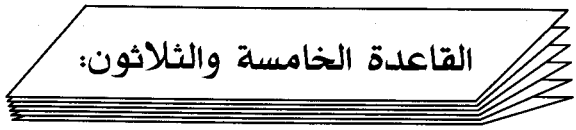

في القرآن عدة آيات فيها الحثّ على أعلى المصلحتين، وتقديم أهون المفسدتين، ومنع ما كانت مفسدته أرجح من مصلحته.

وهذه قاعدة جليلة نبّه الله عليها في آيات كثيرة، فمن الأول: المفاضلة بين الأعمال، وتقديم الأعلى منها؛ كقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ﴾ الآية [الحديد: ١٠]، وكقوله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٩]، وكقوله: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥].

ومن الثاني قوله تعالى: ﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]. بيَّن تعالى أن ما نقمه الكفار على المسلمين من قتال في الشهر الحرام؛ أنه وإن كان مفسدة، فما أنتم عليه من الصدّ عن سبيل الله، والكفر بالله، وبالمسجد الحرام، وإخراج أهله منه أكبر عند الله من القتل. وقوله: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ﴾ الآيات [الفتح: ٢٥]؛ فكفَّهم الله عن القتال في المسجد الحرام، مع وجود المقتضي من الكفار، خوف المفسدة المترتبة على ذلك من إصابة المؤمنين والمؤمنات من معرَّة الجيش

ومضرّته. وكذلك جميع ما جرى في الحديبية من هذا الباب، من التزام تلك الشروط التي ظاهرها ضرر على المسلمين، ولكن صارت هي عين المصلحة لهم. ومن هذا: أمره بكفّ الأيدي قبل أن يهاجر الرسول إلى المدينة؛ لأن الأمر بالقتال في ذلك الوقت أعظم ضرراً من الصبر والإخلاد إلى السكينة. ولعل من هذا مفهوم قوله: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ [الأعلى: ٩]، يعني: فإن ضرَّت فترك التذكير الموجب للضرر الكثير هو المتعين، والآيات في هذا النوع كثيرة جداً.

ومن الثالث: قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، هذا كالتعليل العام: أن كل ما كانت مضرّته وإثمه أكبر من نفعه، فإن الله من حكمته لا بد أن يمنع منه عباده ويحرّمه عليهم، وهذا الأصل العظيم؛ كما أنه ثابت شرعاً، فإنه هو المعقول بين الناس المفطورين على استحسانه والعمل به في الأمور الدينية والدنيوية، والله أعلم.

❑ ❑ ❑

التعليق

والقاعدة الثانية: «دفع المفسدة مقدّم على جلب المصلحة»؛ لأن سبّ آلهتهم لا شك أنه مصلحة، لكن سبّ الله أعظم جرماً.

وهناك قاعدة ثالثة، وهي: «أن الدين الإسلامي جاء بتحصيل المصالح، وتقليل المفاسد ما أمكن»، هذه القاعدة التي سار عليها هذا الدين، ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى

﴿هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، فالدين الإسلامي جاء بتحصيل المصالح، وتقليل المفاسد بقدر الإمكان.

وهذا يجمع القواعد الثلاثة؛ لأن المصالح المرسلة الصحيح أنها ليست ثابتة، وأن المصلحة إن شهد الشرع لها، فهي داخلة في المصالح الشرعية، وإن لم يشهد لها الشرع، أو شهد بقبحها فهي ليست مصلحة وإن ظن صاحبها أنها مصلحة، فلا نثبت دليلاً يسمى «المصالح المرسلة»؛ لأن إثباتها دليلاً يجعل كل إنسان يقول هذا من المصالح المرسلة! كما قيل في تحليل ربا البنوك أنه من المصالح المرسلة.

فائدة: رجل يفعل منكراً، لو نهيته عنه لانتقل إلى منكر أنكر! فدعه يبقى على منكره فإنه أهون، كما ذكر أن شيخ الإسلام حين استولى التتار على الشام مرّ بطائفة من الجند يشربون الخمر، ويعبثون باللهو، ولم يقل لهم شيئاً! وكان معه صاحب له، فقال له: لماذا لم تنهَ هؤلاء عن المنكر؟ قال: لأني لو نهيتهم عن ذلك لتركوه وذهبوا يعيثون فساداً في أراضي وأموال المسلمين، وبقاؤهم على ما هم عليه من المنكر أهون من الاعتداء على المسلمين، وعلى حرماتهم.

القاعدة السادسة والثلاثون:

طريقة القرآن إباحة الاقتصاص من المعتدي، ومقابلته بمثل عدوانه، والنهي عن ظلمه، والندب إلى العفو والإحسان.

التعليق

هذه ثلاث حالات: اقتصاص جائز، ظلم ممنوع، عفو وإحسان مطلوب. لكن هذا الأخير يجب أن يقيد بما إذا كان فيه إصلاح؛ لأن الله يقول: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]. أما لو جاءنا رجل مجرم قد فعل جريمته، وقلنا له: عفونا عنك! فقال: الله يعافيكم، ثم أخذ العصا وذهب يضرب الناس، فهل في عفونا هذا إصلاح؟ الجواب: لا، ولهذا يجب في هذه المسائل أن ينظر الإنسان إلى الأمور بعين العقل، لا بعين العاطفة.

يأتي رجل متهور ـ مثلاً ـ ويدهس ابناً لك أو أخاً، فيجيء الناس الذين عقولهم في عيونهم فقط، يصيحون عليك: ارحم هذا الرجل! أعتقه! له أولاد، له كذا، له كذا! ويأتون بما يرقق النفس للعفو عن هذا الرجل، لكن لا يعلمون أن هذا الرجل لو عفونا عنه الآن لأتانا ببلية أخرى في آخر النهار، فهذا ليس أهلاً للعفو؛ فكل النصوص التي تحثّ على العفو يجب أن تكون مقيدة بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]؛ لأنه إذا لم يكن مع العفو إصلاح كان ظالماً، والظلم ممنوع.

وهذا في آيات كثيرة، كقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، **﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾** [الشورى: ٤٠]، **فذكر المراتب الثلاث؛ ولما كان القتال في المسجد الحرام محرماً، قال تعالى: ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿... فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾** [البقرة: ١٩١ ـ ١٩٤]، **وهو كل ما حرَّمه الله، وأمر باحترامه؛ فمن انتهكه فقد أباح الله الاقتصاص منه بقدر ما اعتدى به لا أكثر. وقوله: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾** [البقرة: ١٩٤]، **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ الآية** [البقرة: ١٧٨]، **﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ الآية** [المائدة: ٤٥]، **﴿... وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾** [الإسراء: ٣٣]، **﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾** [النساء: ١٤٨]، **والآيات في هذا المعنى كثيرة، والله أعلم.**

التعليق

قوله تعالى: **﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا﴾** هو سلطان شرعي طبعاً، وربما كوني أيضاً؛ بأن ييسّر الله العثور على هذا القاتل، فيُقتل، ولهذا يقول العامة: «القاتل مقتول ولو بعد حين»؛ لأن الله تعالى يقول: **﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا﴾**. ويدل على هذا أنه شامل للسلطان الكوني والشرعي، قوله: **﴿فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ﴾**، يعني: كأن الأمر مفروغ منه، وأن هذا القاتل لا بد أن يُقتل؛ لكن لا يسرف الولي في قتله، ولا يتجاوز ويتعدّى.

القاعدة السابعة والثلاثون:

اعتبر الله القصد والإرادة في ترتب الأحكام على أعمال العباد.

وهذا الأصل العظيم صرَّح به النبيّ ﷺ، في قوله: «إنما الأعمال بالنيات»[1]، والمقصود هنا أنه ورد آيات كثيرة جداً في هذا الأصل.

فمنها: وهو أعظمها أنه رتّب حصول الأجر العظيم على الأعمال بإرادة وجهه، لما ذكر الصدقة والمعروف، والإصلاح بين الناس قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]...

التعليق

الأمر بهذه الأشياء خير، من المعروف، والصدقة، والإصلاح بين الناس. لكن ثواب الآخرة لا يأتي إلا بالنية الخالصة: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. أما من يفعله رياء وسمعة، والعياذ بالله، فإنه وإن ترتّب على فعله الخير، وحصل الإصلاح، والصدقة والمعروف، فإنه لا يؤتى عليه أجراً عظيماً.

❑ ❑ ❑

---

(١) أخرجه البخاري في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ حديث رقم (١) (١/ ٩)، ومسلم في الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الاعمال بالنية...». حديث رقم (١٩٠٧) (٣/ ١٥١٥).

... **وقال:** ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٦٥]، **وفي مقابله قال:** ﴿رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ٣٨]. **ووصف الله نبيّه وخيار خلقه من الصحابة رضي الله عنهم بأنهم** ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾ [الفتح: ٢٩]، **وقال تعالى في الرجعة:** ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، **وقال تعالى:** ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾ [النساء: ١٢]، ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤]، و﴿لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، **وقال تعالى:** ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، **وفي دعاء المؤمنين:** ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، **قال الله: قد فعلت.** ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، **وذكر الله قتل الخطأ، ورتب عليه الدية والكفارة، ثم قال:** ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، **وقال في الصيد:** ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ **الآية** [المائدة: ٩٥]، **وقال:** ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥] **إلى غير ذلك من الآيات الدالّة على أن أعمال الأبدان، وأقوال اللسان؛ صحتها وفسادها، وترتب أجرها أو وزرها، بحسب ما قام بالقلب.**

القاعدة الثامنة والثلاثون:

قد دلّت آيات كثيرة على جبر خاطر المنكسر قلبه، ومن تشوَّفت نفسه لأمر من الأمور، إيجاباً أو استحباباً.

وهذه قاعدة لطيفة، اعتبرها الباري، وأرشد عباده إليها في عدة آيات:

منها: المطلقة، فإنه لمّا كانت في الغالب منكسرة القلب، حزينة على فراق بعلها؛ أمر الله بمتعتها على الموسع قدره، وعلى المُقتر قدره، متاعاً بالمعروف.

وكذلك من مات زوجها عنها، فإن من تمام جبر خاطرها أن تمكث عند أهله سنة كاملة وصية ومتعة مرغب فيها. وكذلك أوجب الله للزوجة على الزوج النفقة، والكسوة في مدة العدة إذا كانت رجعية، أو كانت حاملاً مطلقاً.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨].

ويدخل الواجب والمستحب في مثل قوله: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

التعليق

وذلك لأن يوم الحصاد يحضره الفقراء في الغالب، فكان إعطاؤهم مناسباً جداً؛ لأنك أنت تحصد الزرع، وتكدسه، وتدّخره؛ فينبغي أن لا تحرم هؤلاء الفقراء منه.

وكذلك إخباره عن عقوبة أصحاب الجنة الذين أقسموا ليصرمنَّها مصبحين، وتواصوا أن لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين.

وقال تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٣ ـ ٢٤].

التعليق

قوله: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ﴾؛ لأنه إذا بلغت الأُم والأب الكبر ضعفت نفوسهما ورقّت، واحتاجا إلى من يرحمهما، هذا من وجه، ومن وجهٍ آخر: إذا بلغا الكبر، فإن الإنسان يملّ منهما ويتعب، ويحتاج أن يُوصَى بهما خيراً في مثل هذه الحال.

❑ ❑ ❑

إلى قوله: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٦].

وقد ذكر الله جبره لقلوب أنبيائه وأصفيائه أوقات الشدّات، وإجابتهم لأدعيتهم أوقات الحاجات والضرورات، وأمر عباده بانتظار الفرج عند الأزمات، فهذا أصل قد اعتبره الله وأرشد إليه؛ فينبغي للعبد أن يكون على باله في وقت المناسبات، ويعتبره عند وجود سببه.

التعليق

هذا من الآداب العالية، والخصال الحميدة، أنه عندما تجد الإنسان منكسر القلب إما لفوات محبوب أو غير ذلك؛ فينبغي أن

تُدخل عليه الفرح والسرور، وتهوّن عليه المصيبة بتذكيره بما هو أعظم، فإذا تلف له مال، تقول: إن من الناس مَن تلفت لهم أموالهم كلها، وإذا أُصيب بمرض في عينه، تقول: إن بعض الناس قد يصاب بالعمى، وهكذا، حتى تخفف عليه الأمور، ومن ذلك تعزية المصاب.

القاعدة التاسعة والثلاثون:

في طريقة القرآن في أحوال السياسة الداخلية والخارجية.

طريقة القرآن في هذا أعلى طريقة، وأقرب إلى حصول جميع المصالح الكلية، وإلى دفع المفاسد، ولو لم يكن في القرآن من هذا النوع إلّا قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وإخباره عن المؤمنين أن أمرهم شورىٰ بينهم؛ فالأمر مفرد مضاف إلى المؤمنين، وفي الآية الأولى قد دخلت عليه «أل» المفيدة للعموم والاستغراق، يعني: أن جميع أُمور المؤمنين، وشؤونهم، واستجلاب مصالحهم، واستدفاع مضارّهم، معلّق بالشورى، والتراود على تعيين الأمر الذي يجرون عليه، وقد اتفق العقلاء أن الطريق الوحيد للصلاح الديني والدنيوي هو طريق الشورى، فالمسلمون قد أرشدهم الله إلى أن يهتدوا إلى مصالحهم وكيفية الوصول إليها بإعمال أفكارهم مجتمعة، فإذا تعيَّنت المصلحة في طريق سلكوه، وإذا تعيَّنت المضرَّة في طريق تركوه، وإذا كان في ذلك مصلحة ومضرَّة نظروا أيها أقوى، وأدلى، وأحسن عاقبة، وإذا رأوا أمراً من الأُمور هو المصلحة، ولكن ليست أسبابه عتيدة عندهم، ولا لهم قدرة عليها؛ نظروا بأي شيء تُدرك تلك الأسباب، وبأي حالة تُنال على وجه لا يضرّ. وإذا رأوا مصالحهم تتوقف على الاستعداد بالفنون الحديثة، والاختراعات الباهرة؛ سعوا لذلك بحسب اقتدارهم، ولم يملكهم اليأس والاتّكال على غيرهم الملقي إلى التهلكة. وإذا عرفوا ـ وقد عرفوا ـ أن السعي

لاتفاق الكلمة، وتوحيد الأُمّة، هو الطريق الأقوم للقوة المعنوية؛ جدُّوا في هذا واجتهدوا. وإذا رأوا المصلحة في المقاومة والمهاجمة، أو في المسالمة والمدافعة بحسب الإمكان؛ سلكوا ما تعيَّنت مصلحته، فَيُقْدمون في موضع الإقدام، ويُحْجمون في موضع الإحجام. وبالجملة، لا يدعون مصلحة داخلية ولا خارجية، دقيقة ولا جليلة؛ إلا تشاوروا فيها، وفي طريق تحصيلها وتنميتها، ودفع ما يضادّها وينقصها؛ فهذا النظام العجيب الذي أرشد إليه القرآن هو النظام الذي يصلح في كل زمان ومكان، وفي كل أُمة ضعيفة أو قوية.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فهذه الآية نصّ صريح بوجوب الاستعداد للأعداء بما استطاعه المسلمون من قوة عقلية، ومعنوية، ومادية؛ مما لا يمكن حصر أفراده، وفي كل وقت يتعين سلوك ما يلائم ذلك الوقت ويناسبه؛ ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١]، ونحوها من الآيات التي أرشد الله فيها إلى التحرّز من الأعداء؛ فكل طريق وسبب يُتحرَّز به من الأعداء، فإنه داخل في هذا، ولكل وقت لَبُوسُه.

ومن عجيب ما نبَّه عليه القرآن من النظام الوحيد: أن الله عاتب المؤمنين بقوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، فأرشد عباده إلى أنه ينبغي أن يكونوا بحالة من جريان الأمور على طريقها؛ لا يزعزهم عنها فَقْد رئيس وإن عظم، وما ذاك إلا بأن يستعدوا لكل أمر من أمورهم الدينية والدنيوية بعدة أُناس إذا فُقد أحدهم قام به غيره، وأن

تكون الأُمة متوحِّدة في إرادتها، وعزمها، ومقاصدها، وجميع شؤونها، قصدهم جميعاً أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن تقوم جميع الأمور بحسب قدرتهم.

وقال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، أي: اتقوا غضبه وعقابه بالقيام بما أمر به من كلّ ما فيه الخير والصلاح لكم جماعة ومنفردين؛ فكل مصلحة أمر الله بها وهي متوقفة في حصولها أو في كمالها على أمر من الأمور السابقة أو اللاحقة، فإنه يجب تحصيلها بحسب الاستطاعة، فلا يكلفهم الله ما لا يطيقون، وكذلك كل مفسدة ومضرَّة لا يمكن اجتنابها إلا بسلوك بعض الطرق السابقة أو اللاحقة، فإنها داخلة في تقوى الله تعالى؛ وذلك أن لازم الحق حق، والوسائل لها أحكام المقاصد.

التعليق

أشار شيخنا ـ رحمه الله ـ إلى شيئين:

الأول: الشورى، بأن تجتمع الأُمة، وتتشاور في أمورها الداخلية والخارجية؛ لأنه إذا صدر الأمر من الشورى لم يكن رأياً واحداً، بل عدة آراء. ومن المعلوم أن تعدد الآراء أقرب إلى الصواب من الرأي الواحد، فإن الإنسان أحياناً إذا كرّر النظر في الأمر يتبين له خطأ الرأي الأول الذي كان عنده لأول مرة. أحياناً ينفذ شيئاً، ثم يقول: ليتني لم أنفّذ، ليتني بقيت أتروّى في الأمر وأنظر، حتى يكون الحكم على يقين وتؤدة. هذا وهو إنسان واحد يجد من نفسه أنه كلما كرّر الأمر ونظر فيه، كان إلى الصواب أقرب، فكيف إذا كانوا جماعة؟! ولكن المشكل في زمننا هذا هو

أنك لا تكاد تجد شخصاً حسن النية، مخلصاً، وهذه هي البلية. لا تكاد تجد إنساناً يتكلم في أمور السياسة الداخلية والخارجية، وهو يقصد مصلحة الأُمة، وهذا هو الذي يجعل الإنسان يتحير أحياناً، ويقول: ماذا تنفع الشورى، وكل واحد من هؤلاء المتشاورين لا يسعى إلا لمصلحة خاصة؟ ولهذا تأمل قوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، يعني: ينظرون إلى هذا الأمر والذي هو أمر الجميع، وليس أمراً خاصاً؛ فهذا هو الذي يوجب أن يقول القائل: كيف يمكن أن نحصل على الشورى؟ وأين مَنْ نثق بدينه وأمانته ونصحه؟ هذا قليل، لو وجدنا شخصاً جيداً في الرأي والتدبير، قد يكون خائناً من حيث الأمانة. ولو وجدنا أميناً مخلصاً، فقد يكون ضعيفاً من جهة الرأي والتفكير؛ فأمر الشورى لا شكّ أنه خير، ولكن مشكلته أنك لا تكاد تجد مَن هو أهل للشورى.

الأمر الثاني: مما أشار إليه الشيخ ـ رحمه الله ـ، أنه ينبغي للناس أن يعتزّوا بأنفسهم لا بقوّادهم، وأن يعتقد كل واحد منهم أنه نفس ذلك القائد؛ لأنهم إذا جعلوا القيادة لواحد، حقيقة، وظاهراً، وتصرفاً، فإنها تهون نفوسهم إذا فقد ذلك الواحد، وقد أرشد الله إلى ذلك في قوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، هل إذا مات محمد ﷺ ما يبقى لكم بقية على الإسلام؟! هذا ليس بصحيح، وهكذا ينبغي لنا أن لا نركّز على الرئيس الواحد، بل نعتقد أننا كلنا قائم مقام هذا الرجل حتى لا نفقده إذا فُقد، وأن نجعل العمل سائراً على ما هو عليه، وهذان الأمران مهمان، ولهذا يذكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ أنه إذا رأى قائداً قد ركبه الناس وأعجبوا

به، فإنه يعزله؛ وإنما يعزله لسببين: السبب الأول: أن لا يتّكل الناس عليه، والسبب الثاني: طرداً لإعجابه بنفسه، وارتفاعه، وتعاليه، وتكبُّره، فهذه أيضاً مهمة جداً؛ ولهذا نسمع عن بعض الخطباء من رؤساء العرب الذين ملكوا القلوب في وقتهم، يقول: أنا لست فلاناً، ويسمي نفسه، ولكنكم كلكم فلانا فانظر كيف يكون التأثير والتوجيه! كلكم فلان! يعني: أنه إذا كانت السياسة قد أعجبتكم، وأنا محل إعجابكم، فلا يجب أن تجعلوني وكأني أتصرف لشخصي أنا، ولكن اجعلوا أنفسكم، كلكم، أنتم ذلك الرجل، والآية الكريمة التي ذكرها الشيخ تشير إلى هذا.

ومن المهم أيضاً إعداد القوة للأعداء، وتأمل قوله تعالى: ﴿مِن قُوَّةٍ﴾ تجد أنها نكرة في سياق الإثبات ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]؛ لكنها لا تتعين بقوة معينة، فإذا كان أعداؤنا يحاربوننا بالسلاح، فإعداد القوة يكون بالسلاح. وإذا كانوا يحاربوننا بالأفكار، فإعداد القوة يكون بالأفكار، وأن ندرس أفكارهم هذه لنردّ عليها؛ لأنه لا يمكن أن نعرف الباطل حتى نقرأه ونتعلمه. ولهذا قال النبيّ عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل: «**إنك تأتي قوماً أهل كتاب**»[1]، أي: فادرس أحوالهم، لو أردت أن ترد على صاحب الباطل، وأنت لا تعرف باطله، هل يمكن أن تردّ عليه؟ أبداً، بل اعرف باطله لتردّ عليه، وهذه طريقة العلماء، كيف فنّد شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ، أقوال الفلاسفة والمناطقة والمتكلمين؟ لأنه ـ رحمه الله ـ درس هذه الأشياء وعرفها.

---

(١) رواه البخاري، كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد إلى الفقراء حيث كانوا، رقم (١٤٠١).

فتبين أن قوله تعالى: ﴿مِن قُوَّةٍ﴾ نكرة، لا تتعين بقوة معينة؛ فأي سلاح يغزوننا به، فإننا نعدّ لهم ما نستطيع من هذه القوة. وعلى هذا، فإذا غزونا بالأخلاق، أو بالأفكار، أو بالسلاح، يجب أن نستعدّ لهم بكل هذه الأمور الثلاثة، حتى يمكن أن نقابلهم.

وهل يشترط المثل من السلاح؟ يشترط أكثر، فإن لم نستطع فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها؛ لكن قوله: ﴿مَا ٱسْتَطَعْتُم﴾ يدلّ على أنه يكون بقدر المستطاع من قوة، وأعداؤنا الآن سبقونا بمراحل، لكن ألا يمكن أن نتعلم؟ ألا يمكن أن نشتري منهم ما استطعنا؟ وإن كانوا هم في الحقيقة يخادعون! فيبيعون علينا التالف في الخزائن! وفي نفس الوقت يسببون المشاكل بيننا؛ لأن هذا السلاح ما ينفد إلا إذا وقعت مشاكل بيننا، فيسوقونه علينا؛ وهم خبثاء، لا يريدون السِّلم أبداً، ولو نطحوا، لطحنوا العالم، ولكنهم أذكياء؛ قالوا: لما تقدّمنا هذا التقدم الباهر في الصناعة والسلاح وغيرهما، نأتي بالسلاح الذي كنا أعددناه أولاً، ونتخلص منه، فنعطيه هؤلاء المساكين، ونعمل لهم مشاكل، ونجعلهم يتقاتلون.

أما نحن المسلمين فلو طبقنا الإسلام بمحاسنه وتشريعاته السامية، وبذلنا الواجب في سبيل الدعوة إليه، فإن معظم شعوبهم سيأتون إلينا ويدعون ضلالاتهم؛ لأن الدين عند الله الإسلام.

❑ ❑ ❑

ومن الآيات الجامعة في السياسة قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾ الآية [النساء: ٥٨] **والآية التي بعدها؛ فالأمانات يدخل فيها أشياء كثيرة، من أجَلِّها الولايات الكبيرة، والصغيرة، والمتوسطة؛ الدينية والدنيوية، فقد أمر الله أن تُؤدى إلى أهلها بأن**

يُجعل فيها الأكفاء لها، وكل ولاية لها أكْفاء مخصوصون، فهذا الطريق الذي أمر الله به في الولايات من أصلح الطرق لصلاح جميع الأحوال، فإن صلاح الأمور بصلاح المتولّين والرؤساء فيها، والمدبِّرين لها، والعاملين لها،...

التعليق

وهذا أيضاً من السياسة الموجهة لعملٍ معين، أن يختصوا به؛ فلو أننا أردنا أن نولي شخصاً من متخرجي كلية الشريعة ليكون قائماً بتدريس كلية الهندسة لم يصلح، لا بدّ أن يكون حسب الاختصاص، فيجب أن تؤدى الأمانات إلى أهلها الذين يمكن أن يقوموا بها، ويؤدّوا الأمانة فيها، ولكل مقام مقال، ولا نجعل عالم الفقه يدرّس النحو، أو العالم بالنحو يدرّس الفقه! لا يمكن، هذه تعتبر خيانة. هذه هي السياسة، هذه من أعظم السياسات، لو أن ولاة الأمور لاحظوها، وجعلوا كل إنسان له اختصاص بعمل أن يشغل عمله، فليس من الحكمة أن يأتي خرّيج كلية الشريعة الذي أنفقت عليه الحكومة ما أنفقت من الأموال، ثم يعمل عملاً كتابياً! هذا ضياع للوقت، وضياع للمال، وضياع للرجال وللأعمال. العمل الكتابي كل أحد يستطيع أن يعمل فيه، وإذا طبقنا هذه الحالة على الآية وجدنا أنها تضييع للأمانة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾. لكن ما الذي يجعل المتخرّج من كلية الشريعة كاتبَ آلة، أو ما أشبه ذلك؟ ويفرح بذلك أيضاً! لأنه ربما اجتاز اختباره بالغش، وإذا صار بالغش لا يكون عنده حصيلة. وإن وقف يدرِّس الطلبة ارتبك

أمامهم واحتار وهم يلقون عليه سؤالاً صغيراً، ولهذا ينفر بعض المتخرجين من عمل التدريس، والسبب في ذلك أنهم مخفقون، فلذلك لا يريدون أن يعلّموا، والله أعلم.

❑ ❑ ❑

ويجب تولية الأمثل فالأمثل ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦]، **فصلاح المتولين للولايات الكبرى والصغرى عنوان صلاح الأُمة، وضده بضده، ثم أرشدهم إلى الحكم بين الناس بالعدل، الذي ما قامت السماوات والأرض إلا به،...**

التعليق

قوله: «يجب تولية الأمثل فالأمثل»، ذكر الفقهاء رحمهم الله، عشرة شروط للقاضي، لو فتشت في وقتنا الحاضر عمّن تنطبق عليه ما وجدت أحداً؛ لكن قال حبر زمانه، شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: إنه يولى الأمثل فالأمثل، حتى إنه يولى أعدل الفاسقين إذا لم نجد عدلاً، نوليه ولو كان فاسقاً، ولا ندع الأمور تذهب بدون ولاية. فينظر الأمثل فالأمثل، ومن كان أمثل في القيام بهذا العمل ووُلِّي من هو دونه، كان ذلك خيانة.

❑ ❑ ❑

... فالعدل قوام الأمور وروحها، وبفقده تفسد الأمور، والحكم بالعدل مِنْ لازمه معرفة العدل في كل أمر من الأُمور، فإذا كان المتولّون للولايات هم الكُمَّل من الرجال، والأكفّاء للأعمال، وجرت تدابيرهم وأفعالهم على العدل والسداد، متجنِّبين للظلم والفساد، ترقَّت الأُمة وصلحت أحوالها، وتمام ذلك في الآية الأخرى التي

أمر الله فيها بطاعة ولاة الأمور، فهل يوجد أكمل وأعلى من هذه السياسة الحكيمة التي عواقبها أحمد العواقب؟

التعليق

طاعة ولاة الأمور تبع لطاعة الله ورسوله، كما يشير إلى ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ولم يقل: (وأطيعوا أُولي الأمر)؛ بل قال: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾، وهذا يدل على أن طاعة ولاة الأمور تابعة لطاعة الله ورسوله. وعليه، فإذا أمر ولاة الأمور بأمرٍ فيه معصية لله ورسوله، فإنهم لا يُطاعون، وإذا أمروا بأمر فيه طاعة الله ورسوله، فإنهم يُطاعون من وجهين: أولاً: أن هذا من طاعة الله ورسوله، والثاني: أنه من طاعة ولاة الأمور. وإذا أمروا بأمر ليس فيه طاعة ولا معصية، وجبت طاعتهم، وهذه هي النقطة التي يجب أن نركّز عليها، وإلا لو قلنا: إنهم لا يُطاعون إلا فيما هو طاعة لله ورسوله؛ لكانوا كغيرهم من الناس، حتى الواحد من الناس لو أمرك بطاعة الله كان أمره مطاعاً، لا لأمره؛ ولكن لأنه طاعة لله جل وعلا.

ولهذا يجب علينا أن نطيع ولاة الأمور فيما نظموه لمصلحة الأُمة، وإن لم يكن طاعة لله والرسول في ذاته، إلا إذا كان معصية، وأما قول بعض الجهّال: نحن ما نطيعهم إلا إذا كان هذا مما أمر الله به، فهذا مصادمة للنص؛ مصادمة لدلالته، ومصادمة له أيضاً، والله أمر بطاعة ولاة الأمور إلا في المعصية.

وظاهر قوله: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ أنه ما دامت إمرتهم باقية؛ فلهم الطاعة، ولا يشترط في ذلك أن يكونوا عدولاً، بل حتى لو رأينا من

بعضهم ما هو معصية، فإنه يجب طاعته؛ ما نقول: والله ما نطيعه إلا إذا أطاع الله! بل أطعه، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، ما لم يأمر بمعصية الله.

ولهذا تجد هؤلاء الذين نعتبرهم سفهاء، خرجوا على ولاة الأمر لمجرد أنهم رأوهم فسقة! فماذا حصل؟

حصل من الشرّ والفساد ما هو أعظم مما كان عليه هؤلاء الولاة، اقرأ التاريخ، من حين حصل الاختلاف على الأئمة إلى يومنا هذا، تجد الشرور والفساد كله في الخروج على ولاة الأمور. ماذا حصل من قتل عثمان رضي الله عنه؟ ومن قتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه؟ ومِن قتل مَن قُتل من بقية الخلفاء؟ حصل الشر والفساد حتى أولئك السفهاء الذين خرجوا على ولاتهم، واستحلوا كراسيهم، وسمّوها ثورة وما أشبه ذلك، ماذا حصل منهم؟ هل أصلحوا الوضع؟ أبداً، بل إن المتأمل يجد أن الوضع الذي كان في السابق خيرٌ مما هو عليه الآن، كل ذلك بسبب الخروج عن طاعة الله ورسوله؛ فلو أن هؤلاء أطاعوا الله ورسوله في الصبر على ولاة الأمور، وطاعتهم في غير معصية الله؛ لرأوا خيراً كثيراً، حتى لو رأيتهم يعصون الله في أمور فأطعهم، فطاعتك إياهم خير لك، وإثمهم على أنفسهم، وإن قالوا: لا تتكلم، فلا تتكلم، وانصحهم فيما بينك وبينهم إن تمكنت، وإلا فأمرهم إلى الله.

يُذكر أن بعض الخلفاء من بني أمية سمع كلاماً من بعض الناس، قال: لِمَ لا يكون هذا الخليفة مثل عمر بن الخطاب، مثل علي بن أبي طالب، مثل كذا، مثل كذا؟ فجمع الناس والوجهاء،

وقال لهم: أنتم تريدون أن أكون لكم مثل عمر بن الخطاب؟ قالوا: نعم. قال: كونوا مثل الناس زمن عمر بن الخطاب، أكون لكم مثل عمر بن الخطاب! فخصمهم.

وهذا من حكمة الله، كما تكونون يولّى عليكم. وليس من الحكمة أن يأتي واحد مثل عمر بن الخطاب لقوم بينهم وبين وصف عمر بن الخطاب مثلما بين المشرق والمغرب.

جاء رجل من الخوارج إلى علي بن أبي طالب، وقال: يا علي! لِمَ راح الناس عنك، ولم يقبلوا عليك ويلتفّوا حولك، كما التفوا حول أبي بكر وعمر؟ قال: لأن رجال أبي بكر وعمر أنا وأمثالي، ورجالي أنت وأمثالك؛ فخصمه.

فالولاة الآن، عليك أن تسأل الله لهم العافية فيما حصل لهم من المخالفات، ولكن لا تُثِر الناس عليهم؛ لأنه لا يفيد أبداً، بل ما يزيد الأمر إلا شدّة. قال ابن القيم وغيره: يولّى على الناس مَن كان مثلهم، ولو رجعنا إلى هؤلاء الذين يريدون من حكّامهم أن يكونوا مثل الخلفاء الراشدين، لوجدنا عندهم من البغي والحقد الشيء الكثير! بل إن هؤلاء لو تأملت أحوالهم لوجدت غاية ما عندهم أن ينالوا المنصب فقط! ولا تجد منهم التقوى الحقيقية، والإنابة، والرجوع لله عز وجل، بل هم متساهلون في كثير من هذه الأشياء، ويريدون أن يصلوا إلى المناصب فقط. وهذا أمر مشهور عمن اشتهر بمحبة الخروج على الأئمة، وأن الغالب منهم أنهم يريدون الوصول إلى الثراء، وهذا هو الواقع، ولا حاجة بنا إلى أن نضع النقط على الحروف، ونقول: مثل كذا، وكذا؛ فهذا أمر

معلوم. كانوا في الأول قاموا على من قاموا عليه يريدون أن يمكّنوا حكم الله في الأرض، فصاروا شبه الأول.

فالسياسة الشرعية هي أن نمشي على ما في كتاب الله وسنّة رسوله؛ اسمع وأطع وإن ضرب ظهرك، ومن رأى من أميره ما يكره فليصبر إن لم يأمر بمعصية، لو قال للناس: تعالوا؛ اضربوا على العود، غنوا، وارقصوا، قلنا له: لا سمع ولا طاعة. أو قال: اظلموا الناس، وكُلُوا أموالهم، واضربوا أبشارهم؛ ما أطعناهم في ذلك؛ لأن هذا معصية لله عز وجل. أنا لا أقول: اسكت! أنا أقول: انصحهم، وناصحهم، لكن لا تخرج عليهم.

❑ ❑ ❑

ومن الآيات المتعلقة بالسياسة الشرعية: جميع ما شرعه الله من الحدود على الجرائم، والعقوبات على المتجرّئين على حقوقه وحقوق عباده، وهي في غاية العدالة والحُسن، وردع المجرمين، والنّكال والتخويف لأهل الشر والفساد، وفيها صيانة لدماء الخلق وأموالهم وأعراضهم، والآيات التي فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتكلم بالحق مع مَن كان، وفي أي حال من الأحوال، وكذلك ما فيه من النهي عن الظلم فيه إرشاد للحرية النافعة، التي معناها التكلم بالحق، وفي الأمور التي لا محذور فيها؛ كما أن الحدود والعقوبات، والنهي عن الكلام القبيح، والفعل القبيح، فيها ردّ الحرية الباطلة، فإن ميزان الحرية الصحيحة النافعة: هو ما أرشد إليه القرآن. وأما إطلاق عنان الجهل والظلم، والأقوال الضارّة للمجتمع، والمحلِّلة للأخلاق؛ فإنها من أكبر أسباب الشرّ والفساد، وانحلال الأمور،

والفوضوية المحضة؛ فنتائج الحرية الصحيحة أحسن النتائج، ونتائج الحرية الفاسدة أقبح النتائج؛ فالشارع فتح الباب للأُولى، وأغلقه عن الثانية؛ تحصيلاً للمصالح، ودفعاً للمضارّ والمفاسد، والله أعلم.

التعليق

هذا صحيح، فإن الحرية المطلقة لشخص ما، تكون على حساب حرية غيره. لو أطلقنا لشخصٍ الحرية؛ لقال: أنا أريد أن أتمتع بأموال الناس، ومساكنهم، ومراكبهم، وحتى زوجاتهم أيضاً! سيكون على حساب الآخرين. ولكن نقول: لك حرية فيما تملك فقط، وللآخرين حرية فيما يملكون؛ فالحرية الكاملة هي المبنية على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام. ولا أحد أحكم من الله، ولا أعدل منه. وقد عدل عز وجل في الحرية التي منحها لعباده، فجعل لكل إنسان حرية لا يعتدي بها على حرية الآخرين. وهذا أيضاً من السياسة، فالحرية الظالمة، الجائرة، هي التي تمنع من التكلم بالخير، والتحذير من الشر. والحرية الحقة هي التي تطلق لكل إنسان القول والعمل فيما هو من حقه، هذه حرية صحيحة، نافعة، ولكل مقام مقال، يعني: حتى وإن ملكنا أن نتكلم، وأن نفعل، وكان المقام يقتضي أن لا نقول، وأن لا نفعل، فإننا لا نقول، ولا نفعل، ولا حرج في ذلك.

والسياسة أصلاً مأخوذة من ساس الشيء يسوسه، والسائس في الأصل: هو المتولي للحيوان؛ فسائس الحيوان هو الذي يقوم بمصالحه، فالسياسة الشرعية هي المبنية على الشرع، والسياسة الوضعية هي المبنية على القانون الوضعي، يقول بعض الناس: إن

السياسة غير الدين، وإن الدين شيء، والسياسة شيء آخر! فنقول لهم: كذبتم! فالسياسة الشرعية هي السياسة الحقة، وقد جاء بها الإسلام، ومن أراد المزيد من ذلك؛ فليرجع إلى كتاب «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية» لشيخ الإسلام ابن تيمية، وإلى كتاب «الطرق الحكمية» لتلميذه ابن القيّم، وقد ذكر الرجلان رحمهما الله من السياسة الشرعية ما تقوم به مصالح العباد والبلاد.

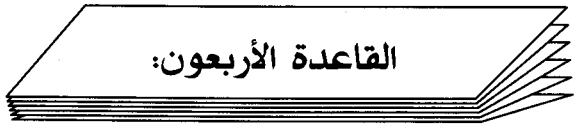

في دلالة القرآن على أصول الطب.

أصول الطب ثلاثة: حفظ الصحة باستعمال الأمور النافعة، والحِمْيَة عن الأمور الضارّة، ودفع ما عرض للبدن من المؤذيات. ومسائل الطب كلها تدور على هذه القواعد، وقد نبّه القرآن عليها في قوله تعالى في حفظ الصحة ودفع المؤذي: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ [الأعراف: ٣١]؛ فأمر بالأكل والشرب اللذين لا تستقيم الأبدان إلا بهما، وأطلق ذلك ليدلّ على أن المأكول والمشروب بحسب ما يلائم الإنسان وينفعه في كل وقت وحال، ونهى عن الإسراف في ذلك: إما زيادة في كثرة المأكولات والمشروبات، وإما بالتخليط. وهذا حمية عن كل ما يؤذي الإنسان، فإذا كان القوت الضروري من الطعام والشراب إذا صار بحالة يتأذّى منه البدن ويتضرّر مُنِع منه، فكيف بغيره؟! وكذلك أباح الله للمريض التيمم إذا كان استعمال الماء يضرُّه؛ حمية له عن المضرّات كلها، وأباح للمُحْرم الذي به أذى من رأسه أن يحلقه ويفدي، وهذا من باب الاستفراغ، وإزالة ما يؤذي البدن، فكيف بما ضرره أكثر من هذا؟ ونهى عن الإلقاء باليد إلى التهلكة، فيدخل في ذلك استعمال كل ما يتضرر به الإنسان من الأغذية والأدوية، ودفع ما يضر بمدافعة الذي لم يقع والتحرُّز عنه، وبمعالجة الحادث بالطريقة الطبية النافعة، وكذلك ما ذكره الله في كتابه من الأعمال كلها؛ كالجهاد، والصلاة،

والصوم، والحج، وبقية الأعمال، والإحسان إلى الخلق، فإنها وإن كان المقصود الأعظم منها نيل رضى الله، وقربه، وثوابه، والإحسان إلى عبيده، فإن فيها صحة للأبدان، وتمريناً لها، ورياضة، وراحة للنفس، وفرحاً للقلب، وأسراراً خاصة تحفظ الصحة، وتنميها، وتزيل عنها المؤذيات. وبالجملة، فإن جميع الشرائع ترجع إلى صلاح القلوب، والأرواح، والأخلاق، والأبدان، والأموال، والدنيا والآخرة، والله أعلم.

التعليق

هذه أيضاً قاعدة نافعة، خلاصتها: أن القرآن أرشد إلى أصول الطب الثلاثة، وهي التقيد بما يحفظ الصحة والبدن، والحمية عما يضرّه، وإزالة ما يؤذيه، ذكرها الله سبحانه وتعالى كلها في القرآن: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟﴾ هذا استعمال ما يحفظ الصحة، ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ هذا الحمية عما يضرّ، أما دفع ما كان ضاراً، فذكر المؤلف ـ رحمه الله ـ، له فدية الأذى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾ [البقرة: ١٩٦]، يعني: فليحلقه، ففي هذا إزالة المؤذي. وإذا تمّ للبدن حفظ الصحة، وحمايته مما يضرّه أو يؤذيه، ورفع ما أضرّ به وآذاه؛ تمّت صحته.

❑ ❑ ❑

القاعدة الحادية والأربعون:

يرشد الله عباده في كتابه من جهة العمل إلى: قَصْرِ نظرهم إلى الحالة الحاضرة التي هم فيها، ومن جهة الترغيب فيه والترهيب من ضدّه: إلى ما يترتب عليها من المصالح، ومن جهة النعم: إلى النظر إلى ضدّها.

وهذه القاعدة الجليلة دلَّ عليها القرآن في آيات عديدة، وهي من أعظم ما يدل على حكمة الله، ومن أعظم ما يرقى العاملين إلى خير ديني ودنيوي، فإن العامل إذا كان مشتغلاً بعمله الذي هو وظيفة وقته، فإنْ قصر فكره وظاهره وباطنه عليه نجح وتمَّ بحسب حاله، وإنْ نظر وتشوقت نفسه إلى أعمال أخرى لم يحن وقتها بعد فَتُرت عزيمته، وانحلَّت همَّته، وصار نظره إلى الأعمال الأخرى ينقص من إتقان عمله الحاضر وجمع الهمّة عليه. ثم إذا جاءت وظيفة العمل الآخر جاءه وقد ضعفت همّته، وقلّ نشاطه، وربما كان الثاني متوقفاً على الأول في حصوله أو تكميله؛ فيفوّت الأول والثاني، بخلاف مَن جمع قلبه وقالبه، وصار أكبر همّه القيام بعمله الذي هو وظيفة وقته، فإنه إذا جاء العمل الثاني فإذا هو قد استعدّ له بقوة ونشاط، وتلقاه بشوق، وصار قيامه بالأول معونة على قيامه بالثاني، ومن هذا قوله تعالى مصرِّحاً بهذا المعنى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، فانظر كيف حالهم الأُولى وأمنيتهم

وهم مأمورون بكفِّ الأيدي؛ فلما جاء العمل الثاني ضعفوا كل الضعف عنه. ونظير هذا ما عاتب الله به أهل أُحد في قوله: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٣]**، وقد كشف هذا المعنى كل الكشف قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾** [النساء: ٦٦]**؛ لأن فيه تكميلاً للعمل الأول، وتثبيتاً من الله، وتمرُّناً على العمل الثاني؛ ونظيره قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ﴾** [التوبة: ٧٥ ـ ٧٧]**؛ فالله أرشد العباد أن يكونوا أبناء وقتهم، وأن يقوموا بالعمل الحاضر، ووظيفته، ثم إذا جاء العمل الآخر صار وظيفة ذلك الوقت، واجتمعت تلك الهمّة والعزيمة عليه، وصار القيام بالعمل الأول مُعيناً على الثاني، وهذا المعنى في القرآن كثير.**

التعليق

الشقّ الأول من هذه المسألة: أن الإنسان ينبغي له أن يعتني بالعمل الذي بين يديه؛ لأن العمل الذي بين يديك هو وظيفة وقتك. بعض الناس يفرط فيه من وجهين؛ الوجه الأول: أن يتساهل ويتهاون، ويقول: هذه مسألة بسيطة، هذا عمل قليل؛ فيضيع عليه الوقت، فإذا حصره الوقت عجز، وإذا عجز عنه انتقل هذا العمل من وظيفته الزمنية إلى وظيفة العمل الثاني، فضاق عليه، وعجز عن القيام بهما. وعلى هذا قول صاحب الحكمة: «لا تؤخر عمل اليوم

إلى الغد»، وما أكثر ما يظنّ الظان أن هذا العمل يسير وأنه سيخلص منه، ثم يتمادى به الأمر فيعجز، وإذا قابل الإنسان هذا العمل، وقام به بهمّة ونشاط، وبدأ به فوراً، ولم يتوانَ فيه؛ أدركه على سهولة، وأتقنه وأجاده. وهذه تقع في الأعمال اليومية، تقول: هذا يسير، أكتب هذا إن شاء الله بعد قليل؛ فيمضي الوقت ولم تكتبه! لكن إذا عملت استرحت، وجرِّب تجد، وانتهز الفرصة؛ كما قيل: «انتهز الفرصة، إن الفرصة تكون إن لم تنتهزها غصّة».

الشقّ الثاني الذي أشار إليه الشيخ ـ رحمه الله ـ: أن بعض الناس يهون عليه الأمر، يقول: هذا العمل خفيف وأنا أريد عملاً أشدّ!، ويقول بعض الناس: دعونا نقرأ ليلاً ونهاراً، وهذا غير صحيح، هذا ما ينبغي، بل هوِّن على نفسك! لأنك بذلك ترهق نفسك، ولا تتقن العمل، لكن إذا جاء العمل يسيراً، تحمّلته النفس وأتقنته، وانتقلت إلى العمل الثاني وهي قد أجادت العمل الأول، فتلقته بانشراح ونشاط.

فهذان وجهان في هذه المسألة. من الناس مَن يتهاون بالعمل، ويقول: هذا عمل قليل، أُؤخره! فيضيع عليه وقته. ومِنَ الناس مَن يستقل هذا العمل ويريد عملاً أكثر، فإذا ابتلي به عجز عنه! ولهذا قال في الآية التي ذكرها الشيخ ـ رحمه الله ـ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ٧٧]، كذلك الآية الثانية: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ

﴿مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦]. وانظر إلى عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، حينما قال: «والله لأقومنَّ الليل ما عشت، ولأصومنَّ النهار ما عشت»؛ فدعاه الرسول ﷺ، وسأله: «**أهو الذي قال كذا؟**» قال: نعم! فبدأ النبي عليه الصلاة والسلام يحاططه، وينازله، حتى وصل إلى أن يصوم يوماً ويدع يوماً[1]. فماذا كانت حال عبد الله في آخر عمره؟

شق عليه ذلك، فكان يصوم خمسة عشر يوماً سرداً، ويفطر خمسة عشر يوماً، وقال: ليتني قبلت رخصة النبيّ ﷺ!

وكذلك قراءة كتب العلم؛ يقال: إن الشيخ عبد الله أبا بطين ـ رحمه الله ـ، وكان يلقب (مفتي الديار النجدية)، وكان عالماً جيداً في الفقه، يقول: إنني ما قرأت إلا «الروض المربع في شرح زاد المستقنع»، وهو شرحٌ مختصر، لكنه كان يكرره، ويتأمل فيه، ويأخذ بمنطوقه، ومفهومه، وإشارته، ومع ذلك صار عالماً بحراً في الفقه!

وأما أن يكون الشخص يقفز من غصن إلى غصن، من هذا الكتاب إلى ذاك الكتاب! يوماً يطالع في هذا، ويوماً يطالع في هذا! يذهب عليه الوقت. أحياناً يأتي الإنسان يريد أن يطالع حكم مسألة معينة، فإذا فتح الكتاب إذا هو كالبحر، وإذا السمك أمامه، وقد كان يريد حوتاً معيناً، فجعلت الأسماك تتزارق أمامه، فصار يأخذ هذه، ويأخذ هذه، ويضيع عليه الوقت، ولم يراجع المسألة التي كان

---

(١) أخرجه البخاري في أبواب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه (١١٠٢)؛ ومسلم في كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرّر به (١١٥٩).

يطلبها! فعلى الإنسان ما دام أنه يريد مسألة معينة أن يبدأ أول ما يبدأ بها، وإذا حصل عنده فضل وقتٍ، فليرجع إلى المسائل الأخرى. لكن في بعض الأحيان، مع شغف الإنسان بالعلم، يقول: هذه مسألة جيدة، أقرأها، وهكذا يذهب عليه الوقت.

ثم شيء آخر أيضاً: أحياناً تمرّ عليه مسألة نادرة الوجود، ولو طلبها في محلّها ما وجدها، ثم في تلك الساعة يقول: حفظت هذه المسألة ولن أنساها أبداً، ولكنه لم يقيّدها! ثم ما هي إلا أيام قليلة حتى ينساها، ويحاول أن يجدها فلا يجدها، وهذه مسألة أيضاً ينبغي لطالب العلم أن يلاحظها. إذا مرت عليك مسألة مهمة، إما قاعدة ما تكاد تجدها في الكتب، أو مسألة؛ فاحفظها وقيدها عندك، ولا تقل: الآن استقرّت في ذهني، ولن أنساها. فإذا قيدتها ترجع لها؛ فاجعل عندك دفتراً، ولابن القيم ـ رحمه الله ـ، كتاب سماه «بدائع الفوائد» لم يؤلفه تأليفاً منسقاً، كان كلما طرأ على ذهنه مسألة كتبها، وابن الجوزي له كتاب اسمه «صيد الخاطر» يقيد فيه ما يرد في خاطره، فهذه أيضاً ينبغي للإنسان أن يلاحظها، فيجعل عنده كتاباً يقيد فيه كل المسائل النادرة التي إذا طلبها الإنسان تعب في وجودها، يقيدها ولو بالخلاصة.

❑ ❑ ❑

وأما الأمور المتأخرة، فإن الله يرشد العاملين إلى ملاحظتها لتقوى هِمَمهم على العمل المثمر للمصالح والخيرات، وهذا كالترغيب المتنوع من الله على أعمال الخير، والترهيب من أفعال الشر بذكر عقوباتها وثمراتها الذميمة؛ فاعرف الفرق بين النظر إلى

العمل الآخر الذي لم يجئ وقته، وبين النظر إلى ثواب العمل الحاضر الذي كلما فترت همّة صاحبه وتأمل ما يترتب عليه من الخيرات استجدّ نشاطه، وقوي عليه، وهانت عليه مشقته؛ كما قال تعالى: ﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤].

التعليق

هذه الآية أيضاً اجعلها على بالك! كل عدوّ لك إذا كنت تعاني منه، فإنه يعاني منك مثلما تعاني منه؛ سواء كان ذلك عدواً بالسلاح، أو بالأفكار، أو بأي شيء. لكن الفرق بين المسلمين وأعدائهم: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾، هذا يخفف عنا كثيراً؛ إذا كانوا يألمون كما نألم، فهذا من باب التأسي والتسلي، والثاني إذا كنا نرجو من الله ما لا يرجون، فهذا من باب الترقي، نحن أرقى منهم؛ كما قال المؤمنون لأبي سفيان: «لا سواء؛ قتلانا في الجنة، وقتلاكم في النار»[(١)].

❑ ❑ ❑

وأما إرشاده من جهة النعم التي على العبد من الله بالنظر إلى ضدّها ليعرف قدرها، ويزداد شكره لله؛ ففي القرآن منه كثير، يذكِّر عباده نعمته عليهم بالدين والإسلام، وما ترتب على ذلك من النِّعم؛ كقوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا﴾ [آل عمران: ١٦٤]

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٧٨)؛ والطبراني في الكبير (١٠/ ٣٠١)؛ والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٢٤) في كتاب التفسير، باب تفسير سورة آل عمران.

إلى قوله: ﴿وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، **أي: إلى الزيادة لشكر نِعَم الله، وقوله:** ﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [الأنفال: ٢٦]، **وقوله:** ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن جَعَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمُ ٱلَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ **إلى آخر الآيات** [القصص: ٧١]؛ **حيث يذكرهم أن ينظروا إلى ضدّ ما هم فيه من النّعم والخير ليعرفوا قدر ما هم فيه، وهذا الذي أرشد إليه النبيّ ﷺ، حيث قال: «انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم؛ فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم»**[1]**، وقوله تعالى:** ﴿فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٦٩]، **وقوله:** ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ﴿٦﴾ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ﴾ **إلى آخرها** [الضحى: ٦ ـ ٨].

(١) أخرجه البخاري في الرقاق، باب لينظر إلى من هو أسفل منه...، حديث رقم (٦٤٩٠) (١١/ ٣٢٢)؛ ومسلم في الزهد والرقاق، حديث رقم (٢٩٦٣) (٤/ ٢٢٧٥).

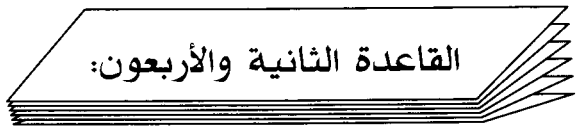

في أن الله قد ميَّز في كتابه بين حقه الخاص، وحق رسوله الخاص، والحق المشترك.

الحقوق ثلاثة: حق لله وحده لا يكون لغيره، وهو عبادته وحده لا شريك له بجميع أنواع العبادات. وحق لرسوله ﷺ خاص، وهو: التعزير، والتوقير، والقيام بحقه اللائق، والاقتداء به. وحق مشترك، وهو: الإيمان بالله ورسوله، وطاعة الله ورسوله، ومحبة الله ورسوله، وقد ذكر الله الحقوق الثلاثة في آيات كثيرة من القرآن؛ فأما حقه، فكل آية فيها الأمر بعبادته، وإخلاص العمل له، والترغيب في ذلك، وهذا شيء لا يحصى، وقد جمع الله ذلك في قوله: ﴿لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الفتح: ٩] فهذا مشترك ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩] فهذا خاص بالرسول ﴿وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٩]، فهذا حق لله وحده. وقوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ في آياتٍ كثيرة [النساء: ٥٩، المائدة: ٩٢، النور: ٥٤، محمد: ٣٣، التغابن: ١٢]. **وكذلك: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾** [النساء: ١٣٦]، **وكذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾** [التوبة: ٦٢]، **وقال تعالى: ﴿سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾** [التوبة: ٥٩] **فهذا مشترك ﴿إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾** [التوبة: ٥٩] **هذا مختص بالله تعالى.**

ولكن ينبغي أن يعرف العبد أن الحق المشترك ليس معناه أن ما لله منه يثبت نظيره من كل وجه لرسوله؛ بل المحبة والإيمان بالله،

والطاعة لله، لا بد أن يصحبها التعبد، والتعظيم لله، والخضوع. وأما المتعلِّق بالرسول من ذلك، فإنه حب في الله، وطاعة لأجل أن من أطاع الرسول فقد أطاع الله؛ بل حق الرسول على أُمته من حق الله تعالى، فيقوم المؤمن به امتثالاً لأمر الله، وعبودية له، وقياماً بحق رسوله، وطاعة له؛ وإنما قيل له: «حق الرسول» لتعلُّقه بالرسول، وإلا فجميع ما أمر الله به وحثَّ عليه من القيام بحقوق رسوله، وحقوق الوالدين، والأقارب وغيرهم، كلّه حق لله تعالى، فيقوم به العبد امتثالاً لأمر الله، وتعبداً له، وقياماً بحق ذي الحق، وإحساناً إليه؛ إلا الرسول، فإن الإحسان منه كله إلى أُمته، فما وصل إليهم خير إلا على يديه ﷺ تسليماً.

التعليق

خلاصة هذه القاعدة: أن الحقوق تنقسم إلى ثلاثة أقسام: حق لله عز وجل، وحق للرسول ﷺ، وحق مشترك. وهناك أيضاً حق رابع، لا لله، ولا للرسول، ولكنه لذوي الحقوق؛ كحق الوالدين والأقارب وما أشبه ذلك. ولكن كلام المؤلف الأخير يدلّنا على أن كل شيء أمر الله به؛ سواء مما يختصّ به، أو مما يكون لخلقه، فهو بالمعنى العام من حقوق الله؛ لأني حينما أبرّ بوالدي فإني أقوم بذلك تعبداً لله، وامتثالاً لأمر الله. كذلك حق النبيّ عليه الصلاة والسلام؛ لولا أن الله أكرمه بالرسالة، وأوجب علينا تصديقه واتّباعه لكان هو رجلاً من قريش. ولكن من أجل الله تبارك وتعالى، صار بهذه المكانة؛ فالإيمان بالله وبرسوله لا يستويان، وإن اتفقا في أصلهما، لكنهما يختلفان؛ الإيمان بالله إيمان بالله لذاته لأنه الربّ،

والإيمان بالرسول ﷺ إيمان به؛ لأن الله أرسله وأمرنا بالإيمان به، فهُما وإن اتفقا في الأصل، لكنهما يختلفان. ومن سفه بعض الناس أنهم يجعلون حق الله متأخراً عن حق الرسول عليه الصلاة والسلام! ويقدّمون حق الرسول ﷺ على حق الله! وما علموا أن تعظيم الرسول من تعظيم الله، وليس تعظيم الله من تعظيم الرسول؛ بل الأمر بالعكس، تعظيم الرسول عليه الصلاة والسلام، من تعظيم الله؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. إذاً، هذه القاعدة من قواعد التفسير، وهي أننا إذا تأملنا القرآن وجدنا أن الحقوق التي أثبتها الله تنقسم إلى أربعة أقسان: حق لله، وحق للرسول، وحق مشترك بينهما، وحق رابع لذوي الحقوق. قال الله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] إلى آخره؛ فقوله: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ﴾ هذا يتضمن حق الله وحق الرسول؛ لأنها لا تكون عبادة إلا باتّباع الرسول عليه الصلاة والسلام. أما ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ إلى آخره، فهذا من حقوق ذوي الحقوق. قوله تعالى: ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ﴾ [الفتح: ٩]، كيف عرفنا أن بعضها لله، وبعضها للرسول، وبعضها مشترك؟ لأن ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ واضح أنه يجب علينا أن نؤمن بالله ورسوله، والاشتراك بينهما ظاهر. ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ التعزير والنصرة والتوقير والاحترام للرسول عليه الصلاة والسلام. ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾ التسبيح لله؛ إذ إننا نعلم بالضرورة من الدين أنه لا يصح أن نقول: سبحان النبي أبداً! بل نقول: سبحان الله، فصار الدليل على أن هذه الحقوق منها مختص ومنها مشترك، إما من نفس الآية، وإما من أدلة أخرى.

يأمر الله بالتثبت وعدم العجلة في الأمور التي يُخشى من عواقبها، ويأمر ويحث على المبادرة على أمور الخير التي يُخشى فواتها.

وهذه القاعدة في القرآن كثير، قال تعالى في القسم الأول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤]، **وفي قراءة: (فتثبّتوا). وقال تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ [الحجرات: ٦]، **وقد عاتب الله المتسرِّعين إلى إذاعة الأخبار التي يُخشى من إذاعتها، فقال تعالى:** ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ **الآية** [النساء: ٨٣]، **وقال تعالى:** ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِۦ﴾ [يونس: ٣٩].

ومن هذا الباب: الأمر بالمشاورة في الأمور، وأخذ الحذر، وألا يقول الإنسان ما لا يعلم، وفي هذا آيات كثيرة.

وأما القسم الثاني، فقوله: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ **الآيات** [آل عمران: ١٣٣]، ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١]، ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ﴾ [الواقعة: ١٠]، **أي: السابقون في**

الدنيا إلى الخيرات هم السابقون في الآخرة إلى الجنات والكرامات، والآيات كثيرة في هذا المعنى.

وهذا الذي أرشد الله عباده إليه هو الكمال؛ أن يكونوا حازمين، لا يفوّتون فرص الخيرات، وأن يكونوا متثبِّتين خشية وقوع المكروهات والمضرات ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة: ٥٠].

التعليق

هذه القاعدة قاعدة مهمة جداً، فالأمور ثلاثة أقسام: ما علمت مضرّته، فالإقدام إليه لا يجوز، لا بالمسارعة ولا بالتأنّي. وما علمت منفعته، فالمبادرة إليه هو الأكمل؛ وجوباً أو تطوعاً، حسب ما تقتضيه الحال، لكن هنا، قد يكون الشيء منفعة في ذاته، ولكن يتردد الإنسان بين كون غيره أنفع منه، أو هو أنفع من غيره. وحينئذ يجب التثبّت والتروي. وخيرٌ في ذاته، لكن يتردد الإنسان بين كون غيره أنفع، أو هو أنفع، فحينئذ يتثبت؛ لأن الإنسان لا يدري أخير هو أم غير خير؟ لا باعتبار ذاته، ولكن باعتبار غيره. إذاً هذا يدخل في القسم الثاني، وهو المشكوك فيه الذي يجب أن نتثبت فيه. فهنا ثلاثة أقسام: قسم علم مضرّته، فلا نُقدم عليه، لا مبادرة ولا تأنياً؛ وقسمٌ آخر علمت منفعته، فنُقدم عليه. وقسمٌ ثالث يتردد فيه الإنسان، ويحتاج إلى تثبّت، فنتثبت فيه قبل أن نُقدم عليه. ويدخل في ذلك ما أشكل علينا بذاته، وما أشكل علينا بمقارنته مع غيره؛ هل هو أنفع أم غيره أنفع؟ ولهذا يقول الشاعر:

قد يدرك المتأنّي بعض حاجته ... وقد يكون مع المستعجل الزّلل

وربما فات قوم جلّ أمرهم مع التأنّي وكان الرأي لو عجلوا

فهنا ذكر الحالين: فالبيت الأول يشير إلى التأني في الأمور، والثاني، مثلاً إذا عنَّ لك أن تقوم بطاعة الله فهنا لا تتأخر، إذا كان الحال تتطلب إزالة مانع من موانع الصلاة ـ مثلاً ـ، فلا تتأخر؛ ولهذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام إذا أصابته نجاسة يبادر بإزالتها، أو بالأمر بإزالتها؛ بال عليه صبي في حجره، فدعا بماء فأتبعه إياه[١]، ولم يقل: أنتظر حتى أصل إلى البيت. وبال أعرابي في طائفة المسجد، فأمر بدلو به ماء فأُريق عليه[٢]. والتأخير قد يسبب للإنسان إحراجاً، انظر إلى النبيّ عليه الصلاة والسلام حينما أُقيمت الصلاة ذات مرة وحضر، ولما تقدم ليكبّر، أو كبّر؛ ذكر أنه لم يغتسل، فقال: «**مكانكم**»، ثم ذهب واغتسل، وجاء وصلّى بهم، بعد أن أُقيمت الصلاة[٣]! انظر التأخير كيف يسبب! والنبي عليه الصلاة والسلام يجري عليه مثل هذه الأمور لأجل أن يسنّ الله سبحانه وتعالى لعباده مثل هذه الأحوال.

❑ ❑ ❑

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب بول الصبيان (٢٢٢)؛ ومسلم في كتاب الطهارة، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله (٢٨٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب قول النبيّ ﷺ: «يسّروا ولا تعسّروا» (٦١٢٨)؛ ومسلم في كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد (٢٨٤، ٢٨٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب متى يقوم الناس للصلاة (٦٠٥).

القاعدة الرابعة والأربعون:

عند ميلان النفس أو خوف ميلانها إلى ما لا ينبغي يُذكِّرها الله ما يفوتها من الخير وما يحصل لها من الضرر.

وهذا في القرآن كثير، وهو من أنفع الأشياء في حصول الاستقامة؛ لأن الأمر والنهي المجرد لا يكفي أكثر الخلق في كفّهم عما لا ينبغي حتى يُقرن بذلك ما يفوت من المحبوبات التي تزيد أضعافاً مضاعفة على المحبوب الذي يكرهه الله، وتميل إليه النفس، وما يحصل من المكروه المرتب عليه؛ كذلك قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، فهنا لما ذكر فتنة الأموال والأولاد التي مالت بأكثر الخلق عن الاستقامة قال مذكِّراً لهم ما يفوتهم إن افتتنوا، وما يحصل لهم إن سلموا من الفتنة: ﴿... وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٠٩]، وقال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ إِن مَّتَّعْنَٰهُمْ سِنِينَ ﴿٢٠٥﴾ ثُمَّ جَآءَهُم مَّا كَانُواْ يُوعَدُونَ ﴿٢٠٦﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يُمَتَّعُونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٥ ـ ٢٠٧]، والآيات في هذا المعنى الجليل كثيرة جداً. فإذا بان للناظر أصلها وقاعدتها سهل عليه تنزيل كل ما يرد منها على الأصل المتقرر، والله أعلم.

التعليق

يفيد المؤلف ـ رحمه الله ـ، في هذه القاعدة: أن الأوامر والنواهي في حدِّ ذاتها قد لا تكفي في استقامة العبد، لكن إذا ذكر له ما في تنفيذ الأمر من فائدة نشط؛ لأن النفوس مجبولة على حبّ ما يلائمها. وإذا ذكر له في النهي ما يقتضي العقوبة، فإنه يحذر؛ لأن النفوس مجبولة على النفور مما لا يلائمها. وهذا واضح حتى في أوامرك أنت لولدك؛ لو قلت لولدك: افعل كذا! قد يتوانى. لكن إذا أعطيته جائزة، أو قلت: لك جائزة؛ فإنه يقدم. فالله عز وجل أحياناً، إذا ذكر حالاً من الأحوال التي تميل إليها النفوس، وربما تنسى ما يجب عليها من حق الله، ذكّرها؛ فهنا قال: ﴿وَاعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، يعني: يفتتن بها الإنسان، وينشغل بها عن طاعة الله سبحانه وتعالى. ولما كان هذا سبباً لميل الإنسان إلى أمواله وأولاده، قال: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾، فلا تقدموا هؤلاء الأولاد والأموال على ما عند الله من الأجر.

وكذلك الآيات التي ذكرها المؤلف ـ رحمه الله ـ: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾؛ ولنفرض أنكم نجحتم في ذلك، لكن ﴿فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾، وهذه الآية تنفع في الدنيا وفي الدين أيضاً؛ فنقول لمن جادل بالباطل: لنفرض أنك لبيانك وفصاحتك غلبت صاحب الحق، ولكن هل تغلب الله يوم القيامة؟ لا. وكذلك أيضاً مَنْ دافع عن باطل، وتوكل عن إنسان في قضية مالية يدافع عنه بباطل، فنقول: لنفرض أنك نجحت، وخاصمت خصمك، لكن من يجادل الله يوم القيامة؟ وهذه آية

عظيمة ينبغي للإنسان أن يتذكرها كلما همّت نفسه أن يقوم بمخالفة الله جل وعلا.

وكذلك أيضاً الآية الثالثة، وهي قوله: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾، وهذه الآية أيضاً: ﴿نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾، مقيدة بآيات أخرى، وهي قوله: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]. إذاً لا يحصل له كل ما يريد، بل هم مقرّون بمشيئة الله، ولهذا نجد ناساً يسعون للدنيا، وهم لا يريدون إلا الدنيا، ولا ينالون منها شيئاً؛ ولهذا يضرب المثل بفقير النصارى؛ إذا أفلس أحد في شيء من الأشياء، قيل له: أنت مثل فقير النصارى، لا حصّل ديناً ولا دنيا! ومعلوم أن النصارى وغيرهم من الكفار يسعون للدنيا لا للآخرة. ومع ذلك قد يصابون بالفقر المدقع، وبالهلاك، وبالأمراض، وبكل شيء مكتوب في هذه الآية: ﴿وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ يقيناً. لو نظرنا إلى الآية هذه نفسها لكانت دلالتها يقيناً؛ لأنها جملة شرطية خبرية، والخبر لا يخلف. لكنها مقيدة بقوله: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨].

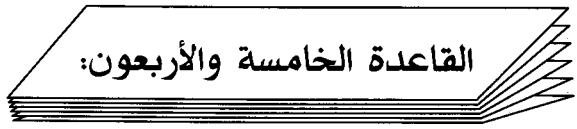

حثّ الباري في كتابه على الصلاح والإصلاح.

هذه القاعدة من أعمِّ القواعد، فإن القرآن يكاد أن يكون كله داخلاً تحتها،...

التعليق

الأفصح أن يقال: يكاد يكون كذا قال الله تعالى: ﴿لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا﴾ [النور: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]؛ لا أن يفعلوا. قال ابن مالك:

وكونه بدون أن بعد عسى نزر ... وكاد الأمر فيه عكسا

❑ ❑ ❑

... فإن الله أمر بالصلاح في آيات متعددة والإصلاح، وأثنى على الصالحين والمصلحين في آيات أُخر.

والصلاح: أن تكون الأمور كلها مستقيمة معتدلة، مقصوداً بها غاياتها الحميدة، فأمر الله بالأعمال الصالحة، وأثنى على الصالحين؛ لأن أعمال الخير تُصلح القلوب والإيمان، وتصلح الدين والدنيا والآخرة، وضدّها فساد هذه الأشياء. وكذلك في آيات متعددة فيها الثناء على المصلحين ما أفسد الناس، والمصلحين بين الناس، والتصالح فيما بين المتنازعين، وأخبر على وجه العموم أن الصلح خير؛ فإصلاح الأمور الفاسدة: السعي في إزالة ما تحتوي عليه من الشرور والضرر العام والخاص.

ومن أهم أنواع الإصلاح: السعي في إصلاح أحوال المسلمين، في إصلاح دينهم ودنياهم؛ كما قال شعيب: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ﴾ [هود: ٨٨]، فكل ساع في مصلحة دينية أو دنيوية للمسلمين، فإنه مصلح، والله يهديه ويرشده ويسدِّده؛ وكل ساعٍ بضدّ ذلك فهو مفسد، والله لا يصلح عمل المفسدين.

التعليق

من الآيات في الثناء على المصلحين: ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [هود: ١١٧]. ففي الآية الأولى بيّن الله جزاءهم، وفي الآية الثانية بيّن الله تعالى ما ارتفع عنهم من العذاب بسبب الإصلاح. وانتبه لهذا الشرط: ﴿وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾، ولم يقل: وأهلها صالحون! إذاً، فالصلاح في الأُمة بدون إصلاح لا يضمن ارتفاع الهلاك عنهم، بل لا بدّ أن يكونوا مصلحين، آمرين بالمعروف، ناهين عن المنكر، مع صلاح أنفسهم. أما الإصلاح بين الناس؛ فكقوله: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]، وكذلك قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩].

❑ ❑ ❑

ومن أهم ما يكون أيضاً: السعي في الصلح بين المتنازعين، كما أمر الله بذلك في الدماء، والأموال، والحقوق بين الزوجين، والواجب أن يصلح بالعدل، ويسلك كل طريق توصل إلى الملائمة بين المتنازعين، فإن آثار الصلح بركة وخير وصلاح، حتى إن الله تعالى أمر المسلمين إذا جنح الكفار الحربيون إلى المسالمة والمصالحة؛ أن يوافقوهم على ذلك متوكِّلين على الله.

وأمثلة هذه القاعدة لا تنحصر، وحقيقتها: السعي في الكمال الممكن حسب القدرة بتحصيل المصالح أو تكميلها، أو إزالة المفاسد والمضار أو تقليلها؛ الكلية والجزئية، المتعدِّية والقاصرة، والله أعلم.

التعليق

إذا جنح الكفار إلى المسالمة، فقد قال الله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]، وهذا في حال ضعف المسلمين. وأما في حال القدرة والقوة، فإن الواجب مقاتلة الكفار ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]. أو يسلموا، فإن أسلموا فذاك، وإلا بدله الجزية؛ فإن أبوا وجب علينا قتالهم إصلاحاً لهم؛ لأن غيرهم إذا رآهم قد قوتلوا من أجل كفرهم، ربما يُسلمون؛ فيكون في ذلك خير. ونحن إذا قاتلناهم، لا نقول لهم: ادخلوا في ديننا لأنه ديننا، ولكن نقول: ادخلوا في ديننا لأنه ديننا ودينكم وواجب عليكم أن يكون هذا دينكم؛ لأنه دين الله، وأنتم عباد الله، فكان هذا الدين واجب علينا وعليكم، لكن أنتم خرجتم منه، فنريد أن نردّكم إليه. ولهذا قال شعيب: ﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا

﴿إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا ۚ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ﴾ [الأعراف: ٨٩]؛ فالإنسان يجب أن يبيِّن لهؤلاء الكفار أننا لا نقاتلهم تعصباً لدينٍ نحن عليه في مقابل دينهم الذي هم عليه، لكننا نقاتلهم ليدخلوا في دين هو لنا ولهم، مفروضٌ علينا وعليهم؛ لأنه دين الله الذي خلقهم، وأمرنا بقتالهم حتى يدخلوا في دين الله، أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. والإنسان الحرّ لا يرضى لنفسه أن يعطي الجزية عن يد وهو صاغر، فيكون في هذا عذاب نفسي يوجب لهم في النهاية أن يُسلموا.

الخلاصة: أن هذه القاعدة فيها إشارة إلى فائدة الصلح، وإلى فائدة الإصلاح، وأن الإنسان عليه أن يكون صالحاً لنفسه ساعياً في إصلاح غيره؛ هذا أولاً. وثانياً: عليه أن يصلح بين المسلمين ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وهذا خلاف طريق النمام ـ والعياذ بالله ـ الذي يسعى بين الناس في الإفساد والفرقة، وربما يخلق أشياء لم يكن لها أصل، ربما يأتي إلى شخص ويقول: قال فيك فلان: كذا، وقال فيك فلان: كذا، وهو لم يقل! لكن ليفرّق بينهم.

وأشد من ذلك ما يسلكه بعض الناس الظلمة ـ والعياذ بالله ـ الذين هم في الحقيقة من أعداء الإسلام؛ أولئك الذين يَشُون بين العلماء بعضهم مع بعض، ويأتون إلى فلان يقولون: أرأيت فلاناً ماذا قال! قال هذا الكلام المنكر. وربما يقول: قال فيك كذا وكذا، وهو لم يقل، كل هذه الأُمور التي هي إفساد وليست إصلاحاً. وهؤلاء الذين يشون بين أهل العلم، ويوقعون بينهم العداوة والبغضاء، والأخذ والرد في أمور يسع المسلمين الخلاف فيها لكونها أموراً اجتهادية، مبنية على الاجتهاد، هؤلاء في الحقيقة من

أعداء المسلمين، هم يظنون أنهم مُصلحون، وهم مفسدون؛ لأن إضعاف جانب حَمَلة الشرع هو إضعاف لجانب الشرع، فإذا أضعفنا حَمَلة الشرع، وجعلناهم خصماء فيما بينهم؛ فمعنى ذلك أننا أضعفنا الشرع كله، وصار الناس لا يثقون بأحد؛ كلما أراد أحد أن يحتج بقولِ عالمٍ من علماء المسلمين قالوا: لكن انظر ماذا قال، تكلم فيه فلان، وانظر ماذا أحدث، وانظر ردّ فلان عليه، وهذا لا شك أنه أمرٌ منكر، وأن هذا من وحي الشيطان لهؤلاء الأغرار، الذين نعتبرهم صغار العقول، وسفهاء الأحلام.

فالواجب على المسلمين إذا رأوا تصدّعاً بينهم، ولا سيما بين علمائهم، أن يقوموا بالإصلاح، ورأب الصدع، وجمع الكلمة، حتى يكون الناس أُمة واحدة؛ كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]. وأنتم أيها الشباب، عليكم إذا رأيتم مثل هؤلاء المفسدين أن تحذّروا الناس منهم، ومن طريقهم، وتبيّنوا أن هؤلاء من أشدّ الناس ضرراً؛ ليس على الشخص الذي يهاجمونه فحسب، ولكن على المسلمين وعلى الإسلام، أَمَّا هم فقد ضلّ سعيهم، وهم يحسبون أنهم يُحسنون صنعاً، والعياذ بالله.

فالواجب علينا أن نصلح ما استطعنا. ومع ذلك، فإنه يجب علينا أن نقول كلمة الحق، ويمكن إظهار كلمة الحق بأن يقول الإنسان الحق بدون أن يتعرض للطعن في شخص معين. فلا يلزم أن نطعن في شخص، بل إذا قال الإنسان الحق، وبيّنه بأدلته النقلية والعقلية، عرف الناس فساد ضدّه، وبقيت الأمور ليس فيها تحزّب، وليس فيها تكتل، وليس فيها: «أنت مع فلان، وأنا مع فلان»؛ كما هو حادث في بعض البلدان، نسأل الله السلامة والعافية.

القاعدة السادسة والأربعون:

ما أمر الله به في كتابه: إما أن يوجَّه إلى من لم يدخل فيه، فهذا أمر له بالدخول فيه. وإما أن يوجَّه لمن دخل فيه، فهذا أمره به ليصحح ما وُجد منه، ويسعى في تكميل ما لم يوجد منه.

التعليق

هذه القاعدة مهمة: إذا وجّه الخطاب بشيء إلى شخص لم يتّصف به، فهو أمر بفعله وإيجاده؛ مثل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]؛ فليس كل الناس عابدين لله، فيكون الخطاب هنا موجّهاً حتى إلى الكفار، فيكون أمراً بفعل هذا الشيء. أما إذا وجه الأمر إلى من تلبس به واتصف به، فهو أمر بتحقيقه، وتكميل ما نقص منه؛ كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ [النساء: ١٣٦] وما أشبه ذلك. وهذه القاعدة مهمة؛ لأنه أحياناً يرد على الإنسان: كيف يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ﴾ وهو يأتي بشعائر الإسلام كلها؟ فيكون أمراً بإتمام ما نقص منه، وإكمال ما كان موجوداً منه.

❑ ❑ ❑

وهذه القاعدة مطردة في جميع الأوامر القرآنية؛ أصولها وفروعها، فقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا﴾